

Distr.: General
17 August 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

البند ١٣٨ من جدول الأعمال المؤقت*

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/ يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧**

موجز

هذا التقرير مقدّم وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء (الفقرة ٥ (هـ)) و ٢٤٤/٥٤ (الفقرتان ٤ و ٥)؛ و ٢٧٢/٥٩ (الفقرات ١ إلى ٣). وهو يغطي أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ باستثناء نتائج ما يقوم به المكتب من أنشطة الرقابة على عمليات حفظ السلام التي سيقدم عنها تقريرا منفصلا إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من التقرير أثناء الجزء المستأنف من الدورة الثانية والستين.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٢٦٨ تقرير رقابة، بما في ذلك ١٥ تقريرا إلى الجمعية العامة. وتشمل التقارير ١٧٩٢ توصية لتحسين الضوابط الداخلية، وآليات المساءلة والكفاءة والفعالية التنظيميتين. وقد صُنّف ٩٦٠ من التوصيات باعتبارها مهمة للغاية بالنسبة للمنطقة. وعن طريق تلك التوصيات حدد المكتب وفورات يبلغ مجموعها ٢٧,٨ مليون دولار باعتبارها وفورات في التكلفة. وتبلغ قيمة الوفورات والأموال المستردة فعلا ١٢,٨ مليون دولار. وتوفر الإضافة لهذا التقرير (A/62/281 (Part I)/Add.1) تحليلا مفصلا لحالة تنفيذ التوصيات كما تبرز التوصيات ذات الأهمية الخاصة.

* A/62/150.

** باستثناء أنشطة الرقابة لعمليات حفظ السلام التي سترد في الوثيقة (A/62/281/(Part II)).



تصدير

يسرني أن أقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية يغطي فترة الإثني عشر شهراً المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وفي مطلع هذا العام أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية التقرير (A/61/264 (Part II)) الذي يُبرز أنشطة المكتب المتعلقة بحفظ السلام.

وإزاء النتائج التي أبرزتها الوثيقة A/61/264 (Part II) وتلك الواردة في هذا التقرير، فإن ما يدعو إلى بالغ القلق أنه لا يوجد لدى المنظمة حتى الآن إطار للرقابة الداخلية رسمي ومنظم يوفر ضماناً معقولاً للإدارة بأنه يجري تداول الموارد المالية بطريقة فعالة كما يتم تحقيق الأهداف. وقد أشارت تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية المتعلقة بمراجعة الحسابات والتحقيقات بما فيها ٢٢ تقريراً قدمتها فرقة العمل المعنية بالمشتريات التابعة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، إلى أوجه قصور خطيرة في الرقابة الداخلية جعلت المنظمة عرضة لسوء الإدارة والغش. ولم تكن أوجه القصور هذه بأوضح منها في أنشطة المشتريات. فعلى سبيل المثال كشفت مراجعة حسابات أنشطة مشتريات بعثة الأمم المتحدة في السودان التي قام بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن إرساء عقد بمبلغ ١٧ مليون دولار على أساس "مقدم عطاءات وحيد"، فيما بدا أنه أسعار باهظة. وفي بعثة منظمة الأمم المتحدة في الكونغو الديمقراطية أفاد مكتب خدمات الرقابة الداخلية بوجود فساد على نطاق واسع في مجال المشتريات. وهذه الأمثلة وغيرها، الواردة في الوثيقة A/61/264 (Part II) فضلاً عن تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات (A/62/272) توضح المخاطر الكبيرة القائمة في الأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، يعتمزم مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن يقدم إلى الإدارة وإلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين تقريراً شاملاً عن إدارة نظم المشتريات وتنفيذ الإصلاح في مجال المشتريات.

وكما ذكرت في مناسبات سابقة سوف يساعد اعتماد إطار رسمي للرقابة الداخلية والتقييد به على تعزيز بيئة تفضي إلى الوفاء بمهمة المنظمة بنجاح، مع تعزيز المساءلة والشفافية. ولن لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية الجهود الجارية التي تبذلها الأمانة العامة فيما يتعلق بإطار الرقابة الداخلية الرسمي، عقب قرار الجمعية العامة ٢٤٥/٦١، فإن النتائج التي أفاد بها هذا المكتب لا تزال تؤكد مدى إلحاح هذه المبادرة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك المكتب أيضا في العديد من المبادرات الرامية إلى تعزيز العمليات والإجراءات الداخلية من أجل خدمة الإدارة والدول الأعضاء بصورة أفضل. ولئن كان هناك الكثير من العمل الذي يتعين القيام به، ولا سيما فيما يتعلق بمهمة التحقيقات فإن المكتب ما زال يواصل الاضطلاع بواجباته باسم المنظمة.

(توقيع) إينغا - بریت - أهيلينيوس

وكيلة الأمين العام

لخدمات الرقابة الداخلية

١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
٦	٣-١ مقدمة - أولا
٦	٣٠-٤ المبادرات الداخلية - ثانيا
٦	١٤-٤ التعاون والتنسيق - ألف
٦	٦-٤ ١ - التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالرقابة
٧	٧ ٢ - المنتديات على نطاق المنظومة
٨	١٢-٨ ٣ - تقديم الدعم إلى الإدارة
١٠	١٤-١٣ ٤ - الدعوة إلى الشفافية
١١	٣٠-١٥ تعزيز وظائف الرقابة - باء
١١	١٦ ١ - كفالة الاستخدام الاستراتيجي للموارد
١٢	١٧ ٢ - إعداد فرقة عمل مهنية
١٢	١٨ ٣ - تحسين رصد تنفيذ التوصيات
١٢	٢٨-١٩ ٤ - كفالة تطبيق أفضل العمليات والإجراءات
١٦	٣٠-٢٩ ٥ - العوائق التي تواجه العمل
١٧	٧١-٣١ نتائج الرقابة بحسب مجال المخاطرة - ثالثا
١٨	٣٧-٣٤ مخاطر الاستراتيجية - ألف
١٩	٤٦-٣٨ المخاطر المتعلقة بالإدارة - باء
٢٣	٥٣-٤٧ المخاطر المتعلقة بالامتثال - جيم
٢٥	٥٨-٥٤ المخاطر المالية - دال
٢٧	٦٣-٥٩ المخاطر التشغيلية - هاء
٢٩	٦٧-٦٤ المخاطر المتعلقة بالموارد البشرية - واو
٣٠	٧١-٦٨ المخاطر المتعلقة بالمعلومات - زاي

٣٢	٨٢-٧٢	رابعاً - التقارير الصادر تكليف بإعدادها
٣٢	٧٥-٧٢	ألف - المخطط العام لتجديد مباني المقر
٣٤	٨٢-٧٦	باء - لجنة الأمم المتحدة للتعويضات
٣٦	٨٣	خامساً - أنشطة المشورة الإدارية
			مرفق
٣٨		عرض عام لمتطلبات إعداد التقارير الصادر بها تكليف

أولا - مقدمة

١ - أنشئ مكتب خدمات الرقابة الداخلية بقرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤ من أجل تعزيز الرقابة في المنظمة. والغرض من المكتب، وهو مستقل من الناحية التشغيلية، تقديم المساعدة إلى الأمين العام في الاضطلاع بمسؤوليات الرقابة الداخلية، فيما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها عن طريق المراجعة الداخلية للحسابات والرصد، والتفتيش والتقييم، والتحقيق.

٢ - ويقدم هذا التقرير عرضا عاما لأنشطة الرقابة التي يقوم بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وهو يتضمن أربعة فروع رئيسية تغطي الأنشطة الرامية إلى تحسين عمليات المكتب ونوعية عمله، بما في ذلك ما يتعلق بالعوائق التي تواجهها أنشطة المكتب؛ والنتائج الرئيسية التي أسفرت عنها الرقابة بحسب فئة المخاطر؛ وأنشطة الرقابة الصادر بها تكليف فيما يتعلق بلجنة الأمم المتحدة للتعويضات، والمخطط العام لتجديد مباني المقر؛ وتبرز أنشطة المشورة الإدارية. وتوفر إضافة التقرير (A/62/281 (Part I)/Add.1)، عرضا إحصائيا للتوصيات، وملخصا للتوصيات ذات الأهمية الخاصة للمكتب.

٣ - ولا يغطي التقرير نتائج الرقابة المتعلقة بإدارة عمليات حفظ السلام أو بعثات حفظ السلام، حيث أنها ستعرض على الجمعية العامة في الجزء الثاني من التقرير خلال الجزء المستأنف من الدورة الثانية والستين. ولا يتضمن التقرير أيضا نتائج الأعمال التي قامت بها فرقة العمل المعنية بالمشتريات نظرا لأنها ستقدم إلى الجمعية العامة في تقرير منفصل سيصدر، خلال الدورة الثانية والستين. وجددير بالملاحظة أن المعلومات الإحصائية والتوصيات ذات الأهمية والواردة في الوثيقة (A/62/281 (Part I)/Add.1) تغطي جميع الكيانات التي شملها المكتب بالرقابة خلال فترة إعداد التقرير.

ثانيا - المبادرات الداخلية

ألف - التعاون والتنسيق

١ - التنسيق مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى المعنية بالرقابة

٤ - يقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتنسيق بصورة منتظمة مع الكيانات الأخرى المعنية بالرقابة التابعة للأمم المتحدة بما في ذلك مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة لضمان تجنب الازدواجية وحالات التداخل المحتملة في القيام بأعمال الرقابة، وللحد

من الفجوات في شمول الرقابة. وإلى جانب تقاسم خطط العمل، يعقد المكتب اجتماعات كل شهرين مع مجلس مراجعي الحسابات لمناقشة المواضيع ذات الاهتمام المشترك، يجتمع مع وحدة التفتيش المشتركة، حسب الاقتضاء عندما تثار بعض القضايا. ويشارك ممثلون أقدم من هذه الكيانات في اجتماعات ثلاثية سنويا كي يناقشوا في جملة أمور، تنسيق الرقابة. وقد عقد آخر اجتماع ثلاثي في نيروبي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، وقد نظمه مجلس مراجعي الحسابات.

٥ - وخلال فترة إعداد التقرير تولى مكتب خدمات الرقابة الداخلية رئاسة الفريق العامل لمراجعة الحسابات التابع لمجموعة الأمم المتحدة الإنمائية. ومجموعة الأمم المتحدة الإنمائية أداة لإصلاح الأمم المتحدة أنشأها الأمين العام عام ١٩٩٧ لتحسين فعالية أنشطة التنمية التي تضطلع بها المنظمة على الصعيد القطري. وهي تضم معا الوكالات التنفيذية التي تعمل في مجال التنمية. ويرأس المجموعة مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نيابة عن الأمين العام.

٦ - وتتعلق مهام الفريق العامل لمراجعة الحسابات التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة بتوفير الدعم وللمبادرات "أمم متحدة واحدة"، و "تبسيط وتنسيق" إجراءات الأمم المتحدة. والمهام المعتمدة الحالية للفريق هي الاتفاق على ترتيبات من أجل: (أ) مراجعة حسابات مكاتب الأمم المتحدة المشتركة؛ (ب) مراجعة حسابات الصناديق الاستثنائية للمناحين المتعددين؛ (ج) مراجعة حسابات الصناديق المشتركة أو الأنشطة المشتركة بين الوكالات؛ (د) مراجعة حسابات الخدمات المشتركة. وهو مكلف أيضا بتوضيح أدوار خدمات المراجعة الداخلية للحسابات من حيث تنسيق التحويلات النقدية وتوجيهها والرقابة عليها. وفي الاجتماع الأخير لممثلي خدمات مراجعة الحسابات الداخلية للمنظمات التابعة للأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، اتفق على أن يقوم الفريق العامل لمراجعة الحسابات التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة بتحديد مجالات التعاون في مراجعة حسابات البرامج والعمليات المشتركة بين الوكالات، ووضع إجراءات بشأن تنفيذ طرق التعاون على أفضل وجه. ومن المتوقع التوصل إلى اتفاق بشأن هذا الموضوع في عام ٢٠٠٧، لكي يوافق عليه فريق الإدارة التابع للمجموعة الإنمائية للأمم المتحدة.

٢ - المتدييات على نطاق المنظومة

٧ - توفر مشاركة موظفي مكتب خدمات الرقابة الداخلية في الشبكات المهنية لكل منهم فرصة لا تقدر بقيمة بالنسبة لهم من أجل مناقشة القضايا المشتركة مع الموظفين من المنظمات الأخرى والإسهام في التقدم في هذه المجالات. وتشمل بعض الأمثلة أثناء فترة إعداد التقرير ما يلي:

(أ) أيد مكتب خدمات الرقابة الداخلية باعتباره عضواً في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم ووضع مبادئ عمل للفريق مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية كما شارك في رئاسة أفرقة عمل معنية بالتقييم والرقابة وتطوير القدرة في مجال التقييم مما ساعد على وضع أدنى شروط للتقييم الفعال وتحديد الصلاحيات الأساسية لجميع موظفي التقييم التابعين للأمم المتحدة فضلاً عن أوصاف عمل فنية عامة لمنظومة الأمم المتحدة؛

(ب) وقد نظم المكتب كما ترأس الاجتماع السابع والثلاثين لممثلي خدمات المراجعة الداخلية للحسابات المعقود في نيروبي. وبالإضافة إلى العمل في العديد من الأفرقة، قدم المكتب ورقة توضح التحديات التي تواجه الفريق وخيارات للتحرك قدماً. وأدت هذه المبادرة إلى اعتماد بيان للمهمة والمبادئ التوجيهية لأعضاء الفريق. وسيقوم باستضافة الاجتماع الثامن والثلاثين كل من الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧؛

(ج) شارك موظفو مكتب خدمات الرقابة الداخلية في المؤتمر الثامن للمحققين الدوليين المعقود في مركز فيينا الدولي، وحضره أكثر من ١٠٠ مشارك من أكثر من ٤٠ منظمة، وساهم محققو المكتب كمتكلمين في العديد من الأفرقة بما في ذلك: ما يتعلق بآليات الأخلاقيات والتحقيقات، تنفيذ الدروس المستفادة والتوصيات، التغلب على العقبات وحالات التوتر المتعلقة بالتحقيقات، توسيع نطاق استخدام أدوات الأدلة الجنائية، استخدام اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد وغيرها من الصكوك الدولية في عملية التحقيق، والتحقيقات المتعلقة بقضايا المشتريات.

٣ - تقديم الدعم إلى الإدارة

٨ - غالباً ما يتجاوز التعاون والدعم الذي يقدمه مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى الإدارة مهام الرقابة. وعند الاقتضاء يقوم المكتب بإعارة ذوي الخبرة من موظفيه لتدريب ودعم و/أو تقديم مدخلات إلى المبادرات التنظيمية، وتشمل بعض الأمثلة ما يلي:

(أ) شارك المكتب بدور استشاري في أعمال الفريق العامل التابع للجنة التنسيق بين الموظفين والإدارة لمناقشة المقترحات المقدمة من جانب لجنة إعادة التصميم، بشأن نظام العدالة الداخلي، والمتعلقة على وجد التحديد بسير التحقيقات وعملية التأديب التي تليها؛

(ب) قدم المكتب مدخلات تتعلق بطلب العروض للتعاقد مع استشاري في مجال إدارة مخاطر المؤسسات.

(ج) وافق المكتب على عملية رقابة مع اللجنة التوجيهية التابعة لمشروع تخطيط الموارد في المؤسسات من أجل رصد ومراجعة إعداد وتنفيذ النظام الجديد.

٩ - وعلى نحو ما جرت الإشارة إليه في القرار المنشئ للمكتب ٢١٨/٤٨ بء، تشمل ولاية المكتب توفير التوجيه المنهجي، والدعم للمنظمة من أجل الرصد والتقييم. وفي سياق تنفيذ المكتب لهذه الولاية اضطلع بالمبادرات التالية:

(أ) قام بإعداد وتنفيذ التدريب في مجال التقييم في الموقع، بناء على طلب من اللجان الإقليمية؛

(ب) قدم دعماً منهجياً لأنشطة التقييم الذاتي بناء على طلب اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي، وإدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات؛

(ج) وفر التدريب في مجال رصد أداء البرامج وإعداد التقارير بشأنها، على أساس النتائج واستخدام نظام المعلومات المتكامل للرصد والوثائق، بناء على طلب مكتب تخطيط البرامج، والميزانية والحسابات، في إدارة الشؤون الإدارية وإدارة السلامة والأمن، بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومكتب الشؤون القانونية.

(د) أجرى عملية تقييم للاحتياجات على نطاق الأمانة العامة، من أجل تحديد القدرات المحددة والاحتياجات من الموارد لبرامج الأمانة العامة؛

(هـ) اقترح تحديد التقييم باعتباره فئة فنية منفصلة لأغراض امتحانات التوظيف التنافسية الوطنية، وإعداد ورقة امتحانات متخصصة للتقييم.

١٠ - وفيما يتعلق ببعثات حفظ السلام عمل المكتب بصورة وثيقة مع إدارة البعثات، ووحدات السلوك والانضباط، فيما يتعلق بكل من المسؤوليات المتعلقة بالتحقيق و/أو سلوك الموظفين، على نحو ما نصت عليه الوثيقة ST/SGB/2003/13، بما يكفل فهم أدوار ومسؤوليات كل فريق جيداً. وقد أدى هذا إلى ترشيد الحالات التي تحال إلى المكتب. وبالإضافة إلى ذلك أسفر هذا عن زيارة التعاون بين المكتب وبين إدارة البعثات ولا سيما فيما يتعلق بتبادل المعلومات الضرورية لتسهيل استجابة الإدارة لحالات سوء السلوك الخطيرة من أجل اتخاذ إجراءات وقائية عند الاقتضاء. وشارك المكتب أيضاً في دورات تثقيفية للموظفين العسكريين. بمن فيهم قادة الوحدات، في الوحدات العسكرية الوطنية، حيث قدمت المعلومات إلى المشاركين عن ولاية المكتب، والمسؤوليات المتعلقة بالتحقيقات، المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٨٧/٥٩.

١١ - وفي المقر يعمل المكتب مع وحدات السلوك والانضباط في إدارة الدعم الميداني، بالتعاون الوثيق فيما يتعلق بالتحقيقات من الفئة الأولى والفئة الثانية. وبصفة خاصة يعمل المكتب مع وحدات السلوك والانضباط لتعزيز الآلية الإدارية، من أجل إبلاغ المكتب

بالادعاءات ونتائج التحقيقات المتعلقة بسوء السلوك (انظر A/57/708 وقرار الجمعية العامة ٢٨٧/٥٩). وبالإضافة إلى ذلك، فمن أجل ضمان تسوية الادعاءات الناشئة من بعثات حفظ السلام تسوية كاملة ما برح يقدم المكتب شهريا منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، بيانات إحصائية ذات صلة إلى إدارة الدعم الميداني. وتدرس الأمانة سبل تعزيز التعاون والتنسيق بين وحدات السلوك والانضباط والمكتب وبين الكيانات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة، سواء في المقر أو في الميدان، وستقدم تقريرا في هذا الصدد إلى الجمعية العامة في الجزء المستأنف الثاني من الدورة الثانية والستين (انظر القرار ٢٧٦/٦١، الجزء السادس عشر، الفقرة ٥).

١٢ - وبالإضافة إلى ذلك، فبالتعاون الوثيق مع إدارة عمليات حفظ السلام، ومكتب الشؤون الميدانية، يقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية باستعراض التوصيات والنتائج التي خلص إليها فريق الخبراء القانونيون بشأن كفالة مساءلة موظفي وخبراء الأمم المتحدة الموجودين في البعثات، عن الأعمال الإجرامية المرتكبة في عمليات حفظ السلام (A/60/980). وتركز هذه العملية على هدف من ثلاث شعب: (أ) استعراض مدى ملائمة التوصيات المقدمة؛ (ب) تحديد واقتراح تدابير قصيرة الأجل لتتناولها الجمعية العامة والأمانة العامة، أو الدول الأعضاء من أجل تنفيذ التوصيات المقترحة؛ (ج) تقييم الآثار المالية للتوصيات المقدمة التي تتطلب بناء القدرة، من قبيل التوصية بتعزيز الإصلاح القضائي في البلدان المضيفة.

٤ - الدعوة إلى الشفافية

١٣ - اتخذت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٢/٥٩ خطوة رائدة نحو زيادة الشفافية في المنظمة، بأن قررت أن تُقدم تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية "إلى الجمعية العامة مباشرة بالصيغة التي يقدمها بها المكتب"، وأن "تتاح تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية غير المقدمة إلى الجمعية العامة للدول الأعضاء، بناء على طلبها". وقد يسرت هذه المبادرة بصورة كبيرة الحوار بين مكتب خدمات الرقابة الداخلية والدول الأعضاء. وعلاوة على ذلك، فإن الأمم المتحدة باعتبارها منظمة عامة، يرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية ضرورة إتاحة تقارير مراجعة الحسابات والتقييم، والتفتيش، وأن تتاح كذلك، عند الاقتضاء^(١)، تقارير التحقيقات للجمهور، كأدى حد من تدابير الشفافية. وفي هذا الصدد،

(١) يلاحظ في الفقرة ٢ من القرار ٢٧٢/٥٩ (أنه عندما يكون الاطلاع على تقرير ما غير مناسب لأسباب الحفاظ على السرية أو احتمال الإخلال بالضمانات الإجرائية الواجبة للأفراد الذين يجري مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقات بشأنهم، يجوز تعديل ذلك التقرير أو حجبه في ظروف استثنائية، وذلك حسبما يرتئي وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، الذي يدلي بأسباب ذلك للجهة المقدمة بالطلب.

يتم إحاطة الدول الأعضاء علما بتقارير المكتب بصورة منتظمة، وينشر المكتب عناوين تقاريره كافة في موقعة على الشبكة العالمية شهريا^(٢).

١٤ - وقد احتل موضوع الشفافية، ولا سيما في ما يتعلق بتقاسم تقارير المراجعة الداخلية للحسابات فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة مركز الصدارة في عام ٢٠٠٦ عندما لم يتمكن مكتب خدمات الرقابة الداخلية من أن ينفذ بالكامل طلبا من الجمعية العامة بتقديم تقرير موحد لاستعراضات مراجعة الحسابات والتحقيقات المتعلقة بعمليات الغوث أثناء كارثة تسونامي التي اضطلعت بها كيانات الأمم المتحدة نظرا لعدم وجود اتفاق فيما بين هذه الكيانات على تقاسم تقارير المراجعة الداخلية لحساباتها مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية (انظر A/61/669). وفي أعقاب المسائل التي ظهرت إلى النور في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بدأت اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالإدارة التابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين مناقشات بشأن تقاسم تقارير المراجعة الداخلية للحسابات فيما بين كيانات الأمم المتحدة. ويرى المكتب أن تقاسم هذه التقارير، ولا سيما في المسائل التي تعني كيانات الأمم المتحدة والبرامج المشتركة بين الوكالات، تمثل أفضل مصلحة للمنظمة.

باء - تعزيز وظائف الرقابة

١٥ - ومع مراعاة التوصيات الواردة في تقرير لجنة التوجيه المستقلة بشأن الاستعراض الشامل للإدارة والرقابة داخل الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة (انظر A/60/883 و Add.1 و 2) قدم المكتب في تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى الجمعية العامة "تقريراً عن مقترحات لتعزيز مكتب خدمات الرقابة الداخلية" (A/60/901). وفي الدورة الحادية والستين أيدت الدول الأعضاء عددا من المقترحات كما هو ملاحظ في الفقرة ٢٦ أدناه.

١ - كفاءة الاستخدام الاستراتيجي للموارد

١٦ - على نحو ما تقتضيه المعايير الدولية للممارسة المهنية لمراجعة الحسابات الداخلية، اعتمد مكتب خدمات الرقابة الداخلية نهجا يقوم على تحديد المخاطر من أجل وضع أولويات لأعمال المكتب. ويشدد المكتب على أن تلك هي مسؤولية الإدارة فيما يتعلق بإدارة المخاطر، وبهذه الكيفية فإن مسؤولية الإدارة هي وضع نظام قوي من أجل هذا المسعى. ولا يتعارض قيام المكتب بإعداد منهجية لتقييم المخاطر مع هذا المبدأ؛ بل إن الغرض من ذلك هو تمكين المكتب من وضع خطط عمله، وفقا للمعايير الدولية وكضمان لتركيز موارد الرقابة الداخلية بصورة استراتيجية على تلك المجالات التي تمثل أكبر المخاطر بالنسبة للمنظمة. ويعتزم المكتب وضع خطة عمل تقوم على تحديد المخاطر بالكامل، في السنة

(٢) www.un.org/depts/oios/report&pup.htm

التقييمية ٢٠٠٨ وستقدم إلى الجمعية للنظر فيها آلية للتمويل من شأنها أن توفر المرونة اللازمة لتنفيذ تلك الخطة.

٢ - إعداد فرقة عمل مهنية

١٧ - يقتضي الوصول إلى التميز في أعمال الرقابة الداخلية وجود فرقة عمل دينامية تحظى بالمعارف والمهارات الضرورية من أجل إكمال مهامها بصورة فعالة وبكفاءة. ولمساعدة المكتب على وضع سياساته وعملياته التي تكفل امتثال فرقة العمل التابعة للمكتب لأعلى المعايير المهنية، بدء تقييم شامل للمهارات في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. وستؤدي هذه العملية التي سيقوم بها خبير خارجي إلى تقييم الحالة الراهنة من المعارف والمهارات والقدرات لدى الموظفين وما يقابلها من الاحتياجات والمعايير، وتحديد التدريب اللازم لسد الفجوات في مجموعات المهارات لدى الموظفين عند كل مستوى وتخصص، مع استهداف المهارات اللازمة للأدوار الحالية والأدوار المقبلة المتوقعة. وسيعمل هذا التقييم الأولي والتدريب الذي يليه، على تعزيز إعداد بيئة عمل رفيعة النوعية، من شأنها أن تدفع بتحسين الأداء والتطوير المهني بصورة مستمرة.

٣ - تحسين رصد تنفيذ التوصيات

١٨ - لا يمكن التحقق من إسهامات مكتب خدمات الرقابة الداخلية للمنظمة بالكامل، إلا عندما يتم تنفيذ توصياته. ولتبسيط وتحسين رصد تنفيذ التوصيات، انشأ المكتب في عام ٢٠٠٦ قاعدة وحيدة للتوصيات لتعقب الموضوعات، على النحو الذي أفيد به في الوثيقة A/61/264 (Part I). وستؤدي المرحلة المقبلة والنهائية لإعداد تعقب المواضيع، والمقرر بدء تنفيذها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، إلى السماح للإدارات والمكاتب بمشاهدة توصياتها وتحديثها مباشرة عن طريق متصفح للشبكة العالمية. ومن المتوقع أن تؤدي هذه السمة إلى تيسير الاتصالات، وتمكين المكتب وإدارته ومكاتبه العميلة من إجراء حوار مباشر بواسطة الاتصال بالحاسوب إلى أن يتم التوصل إلى اتفاق كامل بشأن حالة التوصية. وبالإضافة إلى ذلك، ستتاح للإدارات والمكاتب مع إمكانية وصولها إلى قاعدة بيانات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، الخيار لاستخراج تقارير موجزة مختلفة بشأن جميع التوصيات الصادرة إلى كل منها منذ عام ٢٠٠٢.

٤ - كفاءة تطبيق أفضل العمليات والإجراءات


١٩ - تعتبر التقييمات الدورية الداخلية والخارجية للعمليات والإجراءات الحالية جزءاً سليماً وضرورياً لتطوير أي منظمة. وخلال فترة إعداد التقرير، استعرضت شُعب مراجعة الحسابات والتحقيقات، وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٧ بدء في إجراء استعراض داخلي للمكتب

التنفيذي. وستجري بدقة متابعة نتائج جميع تلك الاستعراضات للتأكد من أن المكتب يسعى باستمرار لإجراء تحسينات، وأن العملية مستمرة.

شعبة المراجعة الداخلية للحسابات

٢٠ - أجري في نيويورك عام ٢٠٠٦ تقييم خارجي لنوعية نشاط المراجعة الداخلية للحسابات على نحو ما تقتضيه المعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات. ونفذت تقييمات خارجية لنوعية عمليات مراجعة الحسابات التي يجريها المكتب في جنيف ونيروبي عام ٢٠٠٥. ولئن كانت معظم توصيات تلك الاستعراضات قد نُفذت، فإن الموضوع المهم جدا الذي لا يزال قائما هو آلية ضمان تمويل المكتب بصورة مستقلة عن مراقب الحسابات وعن الإدارات والمكاتب العميلة. وتتصل المواضيع المهمة الأخرى التي تزال قائمة ببدء سياسة رقابة داخلية تنطوي على سياسة لإدارة المخاطر في الأمانة العامة. ويعد بدء إطار الرقابة الداخلية ضروريا لتحديد مسؤولية الإدارة في المنظمة. والإدارة مسؤولة عن الرقابة الداخلية التي تشمل المسؤولية عن بيئة الرقابة أي ثقافة المنظمة وقيمها الأساسية. ويقوم التنظيم السليم على ركيزتين هما: إقرار الإدارة بالمسؤولية والمساءلة، والرقابة الفعالة والمستقلة من الناحية التشغيلية.

٢١ - وخلال فترة إعداد التقرير أدمجت الشعبتان السابقتان للمراجعة الداخلية للحسابات (الشعبة الأولى للمراجعة الداخلية للحسابات والشعبة الثانية للمراجعة الداخلية للحسابات) تحت إدارة واحدة. ويبين الشكل أدناه الهيكل التنظيمي الجديد لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات.



٢٢ - وقد أصبح قسم الممارسات المهنية الذي أنشئ كي يضع برنامجاً لضمان النوعية وتحسينها في أنشطة المراجعة الداخلية للحسابات، مزوداً بالموظفين بالكامل، وبدأ المهام الأساسية التي تتعلق بما يلي: (أ) تنفيذ إطار تقييم المخاطر لمكتب خدمات الرقابة الداخلية؛ (ب) تنفيذ برنامج ضمان النوعية؛ (ج) استنباط أدوات إنتاجية؛ (د) تحسين إعداد تقارير الأداء المقدمة إلى الإدارة.

٢٣ - وقد بسط العديد من إجراءات دليل مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمراجعة الحسابات الداخلية بالفعل، كما نقح عدد من نماذج مراجعة الحسابات. فعلى سبيل المثال أعيد تنظيم شكل تقرير مراجعة الحسابات لتحسين عرض نتائج وتوصيات مراجعة الحسابات. وبالإضافة إلى ذلك، يجري في الوقت الراهن تنقيح الدليل لإدراج المبادئ التوجيهية المهنية التي صدرت مؤخراً.

٢٤ - وقد أعد قسم مراجعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الذي أنشئ مؤخراً، استراتيجية لمراجعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وأجرى تقييمات للمخاطر تتعلق بمهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لإدارة الشؤون الإدارية وإدارة عملية حفظ السلام، في المقر، وحدد مجال المراجعة لتلك الكيانات. وقد أصدر القسم أيضاً منهجية معيارية لمراجعة الحسابات ومبادئ توجيهية لاستعراض الضوابط العامة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

شعبة التحقيقات

٢٥ - قام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالتعاقد مع خبير خارجي لاستعراض شعبة التحقيقات بهدف تحديد إجراءات معينة لتعزيز التحقيقات. ومما يؤسف له أن لجنة التوجيه المستقلة لم تتناول هذا على نحو كافٍ في تقريرها بشأن الاستعراض الشامل للإدارة والرقابة في منظومة الأمم المتحدة، وصناديقها وبرامجها ووكالاتها المتخصصة (A/60/882/Add.1 و Add.2). وسيتم النظر على النحو الواجب في نتائج الاستعراض الخارجي، في إطار مقترحات المكتب لتعزيز شعبة التحقيقات، وستقدم إلى الجمعية العامة في تقرير منفصل في دورتها الثانية والستين. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، اضطلعت الشعبة بالمبادرات التالية لتحسين عملياتها.

(أ) قامت بتحديث وتوسيع نطاق المبادئ التوجيهية للتحقيقات وإجراءات التنفيذ المعيارية؛

(ب) أعدت ثلاث أدوات لموارد العمل، لموظفي مكتب خدمات الرقابة الداخلية على الصعيد العالمي: مكتبة للسوابق القضائية، ومكتبة للتشريعات، ومكتبة للإجراءات والمراجع.

شعبة التفتيش والتقييم

٢٦ - وفيما يتعلق بشعبة التفتيش والتقييم كانت الفترة قيد الاستعراض هي فترة إعداد للتحويل والتغيير. ففي القرار A/61/245، أيدت الجمعية العامة توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بنقل آلية المشورة الإدارية الداخلية، من مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إدارة الشؤون الإدارية، إلى جانب المهام المرتبطة بإعداد تقرير أداء البرنامج. وسيواصل مكتب خدمات الرقابة الداخلية الوفاء بولايته في مجال الرصد، من خلال برنامجه لإجراء عمليات تفتيش وتقييم متعمقة وموضوعية ومركزة. وطوال الفترة التي كانت قيد الاستعراض، اضطلعت الشعبة بالمبادرات التالية لتعزيز منهجية عملها وعملياتها:

- (أ) بدأت عملية لتحديث دليل التفتيش وتوسيع نطاقه؛
- (ب) أنشأت نظاما لضمان النوعية في الشعبة، من أجل إجراء عمليات تفتيش وتقييم؛
- (ج) وضعت استراتيجية للاتصالات على صعيد الشعبة؛
- (د) أجرت تقييما للمهارات التقييمية لجميع الموظفين؛
- (هـ) بدأت في تطبيق إطار تقييم المخاطر لمكتب خدمات الرقابة الداخلية باختيار مواضيع التفتيش والتقييم؛
- (و) نظمت عددا من منتديات التطوير المهني تقاسم فيها الموظفون خبرات ومهارات العمل.

٢٧ - وعقب استعراض أجرته لجنة تنسيق البرامج، ”للإطار المنطقي“ المنقح لمكتب خدمات الرقابة الداخلية، في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وإلى أن تصدر موافقة الجمعية العامة

على توصية اللجنة، بالموافقة على التغييرات على سرد البرنامج ٢٥، الرقابة الداخلية، ستقوم الشعبة بتعزيز تركيزها على أعمال التفتيش والتقييم. وخلال فترة السنتين المقبلة، من المتوقع أن تخضع مهمة التقييم التي يجريها المكتب، لاستعراض النظراء، ضمن إطار فريق التقييم التابع للأمم المتحدة.

المكتب التنفيذي

٢٨ - يعتمد الأداء السليم لمكتب خدمات الرقابة الداخلية على تنسيب الموظفين المؤهلين في الوقت المناسب وعلى تقديم الدعم والمساعدة بصورة كافية إلى شعبته التنفيذية. ففي حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بدأ المكتب استعراضا داخليا لمكتبه التنفيذي. وكان الهدف من الاستعراض هو كفاءة تطور العمليات والإجراءات التي نجمت عن النمو السريع لموارد المكتب، بشكل يتكافأ مع ذلك، وأن تستخدم التكنولوجيا أفضل استخدام.

٥ - العوائق التي تواجه العمل

٢٩ - تواصل شعبة المراجعة الداخلية للحسابات الاعتماد بصورة مباشرة على منظمات تُمول من مصادر خارجة عن الميزانية، من أجل توفير الموارد اللازمة لتمويل مهام مراجعة الحسابات الداخلية. وقد أوضح المكتب بالفعل في مناسبات عديدة أن هذه العملية لا تسمح بالضرورة بتركيز الاهتمام على المجالات التي تتسم بأعلى قدر من المخاطرة والقيود، وتقييد تنفيذ خطة عمل مراجعة الحسابات. فعلى سبيل المثال:

(أ) لا يتمكن المكتب من توفير الضمان المعقول لتحديد جميع المجالات ذات المخاطر العالية ومعالجتها، في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للبيئة. ويقوم برنامج الأمم المتحدة للبيئة في الوقت الراهن بتمويل وظيفة من الرتبة ف-٤، لتغطية مراجعة حسابات الميزانية التي يبلغ مجموعها حوالي ٣٠٠ مليون دولار وعدد من الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف، التي يقدم لها دعما إداريا، من ميزانية يبلغ مجموعها ٦٠٠ مليون دولار. ولا تسمح وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ إلا بتغطية محدودة لمراجعة الحسابات، مع وجود عدد من المكاتب والاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة التي يندر القيام باستعراضها؛

(ب) وقد ألغيت مراجعة للحسابات كان مقررا القيام بها لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، نظرا لوجود مشكلة تتعلق بتمويل وظيفة من الرتبة ف-٤. وكانت هذه الوظيفة منذ ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧، تمول لمدة ستة شهور حتى نهاية عام ٢٠٠٧؛

(ج) ولا تقوم جامعة الأمم المتحدة عادة بتغطية نفقات خدمات مراجعة الحسابات؛ إنما تمول فقط تكاليف السفر. ونتيجة لهذا لم يتم الاضطلاع بأية مهمة لمراجعة الحسابات في عام ٢٠٠٧؛

(د) وقد قرر مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات عدم تمويل أي تغطية لمراجعة الحسابات الداخلية، للنصف الثاني من عام ٢٠٠٧. وباعتبار أن هناك أكثر من ٣٠ بليون دولار لم تُسدّد بعد كتعويضات، يرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن هذا القرار قد عرض اللجنة لمخاطر عالية غير مقبولة.

٣٠ - وتصور هذه الأمثلة الحاجة إلى وضع منهجية رسمية لتخصيص الموارد، بما في ذلك تكاليف غير الموظفين، من أجل نشاط المراجعة الداخلية للحسابات. ويؤثر الاعتماد على التمويل الذي تقدمه كيانات من موارد خارجة عن الميزانية، تأثيراً كبيراً على استقلال مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

ثالثاً - نتائج الرقابة بحسب مجال المخاطرة

٣١ - يقوم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصورة مستمرة بإعداد استراتيجيات ومنهجيات لتركيز عمله في مجال الرقابة الداخلية على أساس، مدى المخاطر، وفقاً للمعايير الدولية للممارسة المهنية للمراجعة الداخلية للحسابات وأفضل الممارسات الداخلية لمراجعة الحسابات. وتعد منهجية تقييم المخاطر التي أعدت ٢٠٠٦ ويجري تنفيذها في الوقت الراهن، مبادرة رئيسية، لمواءمة مهام الرقابة التي يضطلع بها المكتب في المجالات ذات المخاطر العالية للمنظمة. ومع ذلك، فلعدم وجود إطار تنظيمي لإدارة المخاطر على صعيد المؤسسة، وإذا لم توفر ترتيبات التمويل المرنة للمكتب من أجل توزيع الموارد على المجالات التي يتصور أن المخاطرة فيها أعلى ما تكون، فلا تتوفر للمكتب إلا قدرة محدودة تكفل أن تكون الجهود والموارد موجهة إلى المجالات التي تمثل أكبر تعرض للمخاطر في المنظمة.

٣٢ - ويقوم المكتب أيضاً بخطوات متدرجة، بما في ذلك في هذا التقرير، بما يكفل أن تؤدي تقاريره واتصالاته بمدراء البرامج، وبالجمعية العامة، إلى تسليط الضوء على المجالات التي قد تكون عرضة للمخاطر وقد تؤثر سلباً على المنظمة، وإلى نقل الاستنتاجات عن كفاية وفعالية الممارسات القائمة لإدارة المخاطر. وبهذا النهج، يرمي المكتب إلى مساعدة مدراء البرامج بصورة أفضل في اتخاذ الإجراءات اللازمة ومساعدة الجمعية العامة على اتخاذ قرارات مستنيرة.

٣٣ - ويلخص هذا الفرع النتائج المختارة المستخلصة من الفترة قيد الاستعراض ويصنفها إلى سبع فئات من المخاطر، التي يرى المكتب أنها تمثل أدق تمثيل مختلف أنواع المخاطر الموجودة في بيئة عمل الأمم المتحدة الحالية. وهذه الفئة من المخاطر، التي تشكل أيضا عنصرا رئيسيا في منهجية تقييم المخاطر التي يضطلع بها المكتب، هي الاستراتيجية والإدارة والامتثال والموارد المالية والمخاطر التشغيلية، والموارد البشرية، وموارد المعلومات. وتصف بعض النتائج مخاطر محددة وفردية بينما تشير أخرى إلى مخاطر متفشية في المنظومة، أي كثيرا ما تلاحظ في مهام الرقابة التي يمارسها المكتب. والأمر المشترك بينها جميعا، هو أنه ما لم يتم اتخاذ إجراء بشأنها، قد يصبح لها أثر غير موات على الولاية، والعمليات، أو سمعة الإدارة أو المكتب موضع السؤال، أو على الأمم المتحدة برمتها. وجدير بالملاحظة أنه يمكن تبين النتائج التي خلصت إليها مهمة الرقابة ذاتها، في العديد من فئات المخاطرة.

ألف - مخاطر الاستراتيجية

٣٤ - يحدد المكتب مخاطر الاستراتيجية في إطار الأمم المتحدة باعتبارها الأثر الناجم على ولاية وعمليات وسمعة المنظمة من جراء:

- (أ) التخطيط الاستراتيجي غير المناسب؛
- (ب) قرارات العمل غير المواتية؛
- (ج) التنفيذ غير السليم للقرارات؛
- (د) انعدام الاستجابة للتغيرات في البيئة الخارجية؛
- (هـ) التعرض لاعتبارات اقتصادية أو اعتبارات أخرى تؤثر في المنظمة.

٣٥ - أجرى المكتب استعراضا لمراكز الدعم الإقليمي لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، (AR/2006/160/03). وهذه المراكز مسؤولة عن تقديم الدعم للعمليات الميدانية التي تنطوي على مجموعة من الخبراء (أي إعادة التوطين، والتسجيل، والمالية، وفيرس نقص المناعة البشرية المكتسب/الإيدز). وقد وجد المكتب أنه لا توجد أهداف واضحة ورسمية موضوعة، عندما أنشئت تلك المراكز. وعلاوة على ذلك، فلعدم وجود معايير ونقاط مرجعية لتقييم فعالية تلك المراكز، تعذر قياس وتقييم المزايا الناجمة عن عملياتها. وقد أوصى المكتب بأن تجري مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين عملية لاستخلاص الدروس الناجمة عن إنشاء مراكز دعم إقليمية، حيث سيوفر ذلك مدخلا قيما لخطط مفوضية شؤون الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لنقل بعض مهامها إلى مكاتب خارجية. وأوصى المكتب أيضا بأن

تحدد المفوضية ما إذا كان قد تحقق أي فعالية للتكاليف من إنشاء مراكز الدعم الإقليمي. ووافقت المفوضية على تنفيذ التوصية.

٣٦ - وقد تبين من التفتيش الذي قام به مكتب خدمات الرقابة الداخلية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (MECD-2006-03) حدوث تقدم في تكامل قضايا المخدرات والجريمة، لدى إعداد برنامج لمكافحة الإرهاب، وكذلك في الجهود المبذولة للإصلاح، التي أسفرت عن دخول تحسينات في الإدارة، وإعادة تنظيمها، وعن دعم أكثر كفاءة وإنجاز للخدمات من خلال أدوات ابتكارية في مجال تكنولوجيا المعلومات. وتبين من التفتيش أيضا أنه ولئن كانت الجهود تبذل من أجل إعادة مواءمة وتنظيم التوجه الاستراتيجية للبرنامج، فإن عملية التخطيط المترابطة والموحدة، والمتناسكة والواقعية، ليست متوفرة ولا تنفذ. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بإيجاد عملية تخطيط داخلية مترابطة وواقعية، لتنسيق جميع خطط المشاريع مع الخطة الاستراتيجية الموحدة ومع الاستعراض الذي تجريه الجمعية العامة للميزانية، وعملية إقرارها. ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصورة إيجابية أن المكتب لا يزال في سبيله إلى وضع خطة استراتيجية شاملة في إطارها النهائي، وأن معظم التوصيات التي تناول جوانب التخطيط الاستراتيجي ستكتمل بحلول نهاية عام ٢٠٠٧.

٣٧ - وقد تبين من التقييم المتعمق الذي أجراه المكتب لإدارة الشؤون السياسية أن بيئة التشغيل المعقدة للإدارة، فضلا عن الصعوبات التي تعترض تحقيق رؤية موحدة ووحيدة على صعيد الإدارة، يشكل تحديات تواجه التنفيذ الكامل لولاياتها. وكان هذا يعزى إلى الطابع السياسي المكثف لأعمال الإدارة ولوجود تداخلات مواضيعية بين الإدارة وبين الكيانات الأخرى للأمم المتحدة. وقد أضيف إلى هذه التحديات التوقعات المتباينة للعملاء، فضلا عن الافتقار إلى مهمة إدارية عليا توحد المهام والوظائف المتباينة للإدارة. وبدون فهم أفضل لتوقعات العملاء، بشكل أفضل فقد لا تلبى بالكامل احتياجات العملاء؛ وبدون رؤية موحدة ووحيدة، لن يمكن للإدارة أن تقتنص تماما أوجه التكامل والتنسيق الداخلية. وقد أوصى المكتب بأن تضع إدارة الشؤون السياسية إطارا لتلقي تغذية مرتدة من العملاء بصورة منتظمة ومنهجية ولممارسة عملية تخطيط استراتيجية لإيجاد رؤية أوضح على صعيد الإدارة وبيان المهمة. ولم تنفذ الإدارة بعد هذه التوصيات.

باء - المخاطر المتعلقة بالإدارة

٣٨ - يحدد المكتب المخاطر المتعلقة بالإدارة في إطار الأمم المتحدة باعتباره الأثر الناجم على ولاية وعمليات وسمعة المنظمة، من جراء:

(أ) عدم وضع عمليات وهياكل مناسبة للإبلاغ، والتوجيه، وإدارة ورصد أنشطة المنظمة؛

(ب) عدم كفاية القيادات، في إطار الإدارة العليا؛

(ج) عدم تشجيع ثقافة أخلاقية في المنظمة.

٣٩ - وقد حقق المكتب في إدعاءات بحصول مخالفات في دائرة السلامة والأمن، بمكتب الأمم المتحدة في نيروبي (ID/0495/06)، شملت إساءة السلوك وإساءة الإدارة من جانب مدراء أقدم. ووجد التحقيق أن المديرين الحالي والسابق للدائرة كثيرا ما أساء استخدام المركبات الرسمية وأن بعض الشكاوى المتعلقة بسوء السلوك الخطير أثرت مع المديرين في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بما في ذلك إدعاءات بتقاضي رشوى مقابل وظائف، في الدائرة، ومخالفات تتعلق بالتعيين، ولم يتم التصدي لها على النحو السليم. وقد أسفر هذا عن تصور بوجود تستر وانعدام للشفافية لدى بعض موظفي الدائرة. وقد قدم المكتب العديد من التوصيات، بما في ذلك لاتخاذ إجراء مناسب ضد المديرين الأقدم المعنيين، والنظر في اتخاذ إجراء باسترداد الأموال ولم تصدر استجابة من الإدارة تتعلق بهذه التوصيات. ويشدد المكتب على أن مسؤولية المديرين، من خلال سلوكهم، تتمثل في تعزيز وتشجيع الثقافة التنظيمية، والتشديد على أهمية النزاهة والقيم الخلقية.

٤٠ - وكشفت مراجعة حسابات مشروع "مركز الأمم المتحدة في سالونيك لمراعاة الأصول المهنية في مجال الخدمة العامة" الذي نفذته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (AN/2006/540/01) عن تدني مستوى الأنشطة الفنية جدا في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٥ التي شملتها مراجعة الحسابات. ولم ينفذ إلا نشاط فني واحد في عام ٢٠٠٤. وخلال عام ٢٠٠٥ لم يكتمل إلا ثلاثة أنشطة فقط من بينها نشاطان من بين ١٢ نشاطا اتفق عليها فيما بين الإدارة وما بين الحكومة المانحة وهي اليونان. وكانت العوامل الأساسية التي سببت انخفاض مستوى الأنشطة الفنية في عام ٢٠٠٥ هي عدم كفاية التخطيط والرصد وعدم فعالية إدارة الموارد البشرية التي اضطلعت بها الإدارة. ويشير كل من هذا إلى عدم الكفاءة في استخدام الأموال المقدمة من المانحين مما أسفر عن إقفال المشروع قبل الأوان وزاد من المخاطرة بسمعة الأمم المتحدة نتيجة لهذا. وقد أقرت الإدارة بوجود العديد من أوجه القصور في الإدارة، مما أسهم آخر الأمر في عدم تحقيق أهداف المشروع. وأعربت الإدارة عن اتفاقها على أن كثيرا من توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية ستكون مفيدة في تعزيز إدارة مشاريع التعاون التقني.

٤١ - وقد نفذ الاستعراض المستقل الذي قام به مكتب خدمات الرقابة الداخلية لرصد آلية الرصد والإبلاغ المعنية بالأطفال في حالات الصراع المسلح (MECD-001) خلال السنة الأولى من تنفيذ الآلية. وقد تبين أنه ولقن كانت الآلية قد استجابت، بصفة خاصة إلى دعوة مجلس الأمن بوجوب تقديم معلومات بشأن تجنيد واستخدام الأطفال الجنود والانتهاكات الجسيمة الأخرى للقانون الدولي المنطبق، فإن جدوى توجيه جانب الاستجابة للضحية في المعادلة كانت محدودة حتى الآن. ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن التشديد على الآلية كان يتعلق بالتحقق من الصلة بين أطراف الصراع والانتهاكات المتعلقة بالأطفال في حالات الصراع المسلح، لكي يتخذ مجلس الأمن وغيره التدابير ضد مرتكبي تلك الانتهاكات. وتبين للمكتب أنه لا يوجد أساس في القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان يولي اهتماما كبيرا لتجنيد الأطفال من بين الانتهاكات الجسيمة الستة التي أشارت إليها الآلية. كذلك كانت هناك بعض الشواغل المتعلقة بالانتهاكات التي تنطوي على مخاطرة أمنية للضحايا، والشهود، وجامعي البيانات أنفسهم، وأن توفير خدمات الحماية قد يتعرض للخطر جراء التشديد على جهود الكشف. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بضرورة وضع اتفاق مفصل عن أدوار ومسؤوليات الرصد والإبلاغ في كيانات الأمم المتحدة.

٤٢ - وأثناء مراجعة حسابات المكتب القطري للأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في نيجيريا (AE2006/366/04)، أثار الموظفون شواغل تتعلق بالمعاملة غير العادلة وغير المتساوية، وانعدام الشفافية فيما يتعلق بقرارات شؤون الموظفين، وعدم وجود نظام للإبلاغ عن التصرفات المشبوهة. وقد أسفر ذلك عن تديني معنويات الموظفين، وتكون الانطباع السلبي عن القيادة، وانعدام الثقة، مما قد يلحق الضرر بإنجاز أهداف المكتب، وأعرب المكتب عن موافقته على توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية وقام بوضع خطة عمل للتصدي للشواغل التي أثارها الموظفون. وقد طلب من الممثل السابق أن يتقاعد، وقام الممثل الجديد في نيجيريا بوضع خطة عمل للموارد البشرية تشمل عناصر لبناء الثقة والتدريب، وتقاسمها مع الموظفين بغرض وضعها في صورة نهائية في حزيران/يونيه ٢٠٠٧.

٤٣ - وخلص تحقيق أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (ID/0232/05) إلى وجود أدلة عن إساءة الاستخدام بصورة متكررة للمركبات الرسمية من جانب مسؤولين أقدم. وأسهمت إساءة الاستخدام بهذه الصورة إلى نفقات غير ضرورية على شكل مدفوعات عن عمل إضافي للسائقين، وموظفي الحماية الشخصية المكلفين بحماية

أولئك المسؤولين وقد قبلت جميع توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية الموجهة إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وإلى إدارة السلامة والأمن، من أجل التصدي لتلك القضايا واتخذت خطوات لتنفيذها. ولم ترد إجابة حتى الآن بشأن توصية منفصلة وجهت إلى المكتب التنفيذي للأمين العام من أجل اتخاذ إجراءات مناسبة بشأن إساءة الاستعمال.

٤٤ - وفي تحقيق أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن ادعاءات بإساءة الإدارة وتبديد الموارد في مكتب قطري تابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وقد أجري التحقيق بناء على طلب ذلك المكتب، تبين وجود مخالفات في رصد وتنفيذ مشروع مرتفع القيمة. وخلص التحقيق إلى أن هناك بضائع قيمتها ٢١٥ ١٤ دولارا قد تم تسليمها، وأن هناك مبالغ مجموعها ٣٣٠٠ دولار تنقصها الوثائق الداعمة. وبالإضافة إلى ذلك وجد مكتب خدمات الرقابة الداخلية انتهاكا للنظام المالي والإداري ذي الصلة للأمم المتحدة فيما يتعلق بسلوك الموظفين، وأن الممثل القطري قد استغل خدمته الطويلة في الأمم المتحدة ليعزز بنشاط طموحاته السياسية ولم يكشف النقاب عن أنه كان يعيش في سكن مجاني وفرته له الحكومة. وقد قبلت التوصيات التي قدمها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بما في ذلك استرداد الأموال من الممثل القطري.

٤٥ - وخلصت أعمال التفتيش والتقييم التي أجراها المكتب للقدرات والاحتياجات، والتي قاربت على الاكتمال في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ إلى أن قدرات التقييم داخل الأمانة العامة غير كافية على جميع المستويات (أي فيما يخص البرنامج الفرعي، والبرنامج، والمستويات الأساسية). ولا يزال العديد من المكاتب التابعة للإدارات تنقصها سياسات أو وحدات أو مهام مقررة للتقييم. ويتباين حجم ونوعية نشاط التقييم الداخلي تبانيا كبيرا. وكثيرا ما ينظر إلى التقييم باعتباره عبئا إضافيا يلزمه مدراء برامج من أجل تحويل الاهتمام والموارد عن الولاية الأصلية الرئيسية (أي تنفيذ برنامج العمل الفني). ونتيجة لهذا، فقد أعطي أولوية دنيا وكثيرا ما يسند إلى موظفين أصغر، مما يزيد من تضائل النظرة إلى قيمة التقييم، بدرجة أن تقييمات عالية النوعية تنطوي على إمكانية صدور توصيات مفيدة جدا لا تستأثر بالكثير من الاهتمام.

٤٦ - وتلزم على وجه الاستعجال موارد وصلاحيات تتعلق بالإدارة وإجراء ووضع التقارير عن التقييمات وكفالة الحصول على تغذية مرتدة عن النتائج والتوصيات لمراعاتها في العمليات، وذلك على مستويات مختلفة داخل الأمانة العامة. ومن ناحية ثانية، فإن القدرة ليست بالمسألة الوحيدة فإن القدرة لا تتعلق فقط بالموارد المالية، وتدعو توصيات المكتب إلى هيئة بيئة مناسبة من حيث الهياكل، والقيم المطبقة، والمبادئ والمعايير، والشفافية في التنفيذ

والاستقلال اللازم لأداء نظام التقييم الذي يعمل به، بصورة سليمة. وبدون المزيد من الحث والدعم من جانب الإدارة العليا، والمهيات الحكومية الدولية، سيتعرض للخطر هدف زيادة النوعية واستخدام التقييمات. ويوصي مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يؤيد الأمين العام ويضع مبادئ ومعايير لفريق التقييم التابع للأمم المتحدة باعتبارها إطارا للسياسة وممارسة كافة أشكال التقييم في الأمانة العامة. ويوصي مكتب خدمات الرقابة الداخلية كذلك بوضع إجراءات معيارية لرسم الخطط ووضع الميزانية والإفاداة عن استخدام موارد التقييم، لكي تدرج في تعليمات الميزانية ويجعل منها شرطا لتخصيص الموارد للبرامج.

جيم - المخاطر المتعلقة بالامتثال

٤٧ - يحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية المخاطر المتعلقة بالامتثال في إطار الأمم المتحدة باعتبارها الأثر على ولاية وعمليات أو سمعة المنظمة من جراء انتهاكات أو عدم الامتثال للقوانين والقواعد والأنظمة والممارسات والسياسات والإجراءات المقررة أو المعايير الأخلاقية أو عدم القدرة على ذلك.

٤٨ - وخلص استعراض قام به المكتب لأنشطة مختارة مدرة للدخل في إدارة البريد التابعة للأمم المتحدة (AH2005/513/02) إلى أن مبيع طوابع من بريد الأمم المتحدة لم يأذن بها مسؤولو الأمم المتحدة الأقدم بما في ذلك مجلس حصر الممتلكات في المقر، وفقا للنظام المالي للأمم المتحدة. وأشارت إدارة البريد إلى أن طوابع البريد قد حددت باعتبارها فائضا يمكن التخلص منه وأن الطابع الخاص لتلك الأصناف كتراث وميراث للأمم المتحدة لا يتلائم مع إجراءات معيارية للتخلص منها. وقد قبلت إدارة الشؤون الإدارية توصية المكتب ببدء تحقيق في المخالفات المحتملة في مبيع مواد طوابع البريد التذكارية. وقد أكملت فرقة العمل المعنية بالمشتريات التابعة للمكتب فيما بعد تحقيقا بشأن هذا الموضوع. ويرد موجز لنتائج هذا التحقيق في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن أنشطة فرقة العمل المعنية بالمشتريات (A/62/272).

٤٩ - وخلص تحقيق أجراه المكتب في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بمكتب الأمم المتحدة في جنيف، (0157/07)، إلى أدلة تفيد بأن موظفا قد مارس سلوكا لا يليق بموظف من الخدمة المدنية الدولية فيما يتعلق بشراء واستخدام مركبة صدرت لها لوحة أرقام دبلوماسية وبطاقة شراء وقود معفاة من الضرائب. وقد بيعت المركبة إلى الموظف من قبل مسؤول أقدم في هيئة خبراء لدى الجمعية العامة. وقد قبلت توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية باتخاذ الإجراء المناسب ضد ذلك الموظف من جانب المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف، وشرع في اتخاذ إجراءات تأديبية ضد ذلك الموظف. ولا تزال قيد نظر

المنظمة توصية ذات صلة بذلك تتعلق بإمكانية إحالة القضية إلى السلطات السويسرية، لإحاطتها علما، و/أو قيامها باتخاذ إجراء فيما يتعلق بإساءة استعمال بطاقة شراء الوقود المعفاة من الضرائب. ونظرا لأن مكتب خدمات الرقابة الداخلية ليس له اختصاص على هيئة الخبراء، فقد قدمت إلى رئيس الجمعية العامة نسخة من التقرير الذي يتضمن التحقيق الذي أجراه المكتب بغية مواصلة التحقيق لكفالة مساءلة جميع الأطراف المعنية. وقد وافق رئيس الجمعية العامة على ذلك وأخطر المكتب بأن سلوك ذلك المسؤول الأقدم سيتم التحقيق فيه على النحو الواجب.

٥٠ - وحددت مراجعة حسابات الإدارة المالية التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (A82006/211/01) ضوابط ضعيفة تتعلق بإصدار واستخدام بطاقات ائتمان المؤسسات. ولم تتبع الإجراءات السليمة، وعلى وجه الخصوص لم تتبع التعليمات الواردة في الرسالة التعميمية المؤرخة ١٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ والصادرة عن مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات. ونتيجة لذلك كانت هناك مخاطرة كبيرة في أن تغدو المنظمة مسؤولة عن نفقات لم يتم تكبدها وفقا للنظام المالي للأمم المتحدة. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يصدر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي مبادئ توجيهية مفصلة لدعم عمليات بطاقات الائتمان، بما في ذلك تحديد أدوار ومسؤوليات حاملي تلك البطاقات. وقد اتخذ المكتب إجراء فوريا يشمل تسوية كاملة واستعراضا لاستخدام معاملات بطاقات الائتمان والمساءلة عنها. والمحاسبة بشأها.

٥١ - وتبين من تفتيش أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية (MECD-MECD-2006) (2003) أن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لم يمثل بالكامل للمبادئ التوجيهية لأداء البرامج فيما يتعلق برصد النتائج والإبلاغ عنها. وقد أولت إدارة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أهمية أكبر لاستخدام نظام إدارة المعلومات البرنامجية والمالية الذي يستخدم لتعقب المشاريع. وقد خلص التفتيش إلى أن التدقيق في معلومات أداء البرنامج لم يكن كافيا على مستوى الإدارة، مما قلل من قيمة المعلومات المتاحة كمدخل في اتخاذ القرارات. وافتقرت الضوابط الموجودة إلى التوجيه، ومن ثم تقوضت القدرة على قياس التقدم المحرز في مقابل الأهداف والإنجازات المتوقعة. وخلص المكتب إلى أنه ما لم يتم علاج أوجه القصور هذه على وجه الاستعجال، فلن يمكن تحديد أهمية المكتب وكفاءته وفعالته وأثره بصورة موثوقة، مما يضر بإدارته وبالدعم الذي ما يرحح يحظى به من أصحاب المصلحة الخارجيين. ولذا فقد اتخذ المكتب بعد ذلك عددا من التدابير لمعالجة هذه الشواغل. ويجري أيضا التخطيط لإنشاء قدرة مخصصة للرصد والإبلاغ. وسوف يستعرض المكتب حالة التقدم فيما يتعلق بالتوصيات بنهاية عام ٢٠٠٧.

٥٢ - وقد حقق المكتب في إدعاءات بحدوث سوء سلوك خطير من جانب موظف من مكتب خدمات الرقابة الداخلية (ID/0014/07) وكشفت الأدلة المستخلصة على أن موظف مكتب خدمات الرقابة الداخلية قد تصرف بطريقة لا تتفق مع التزاماته كموظف من موظفي الخدمة المدنية الدولية. فقد انتهك الموظف القوانين المحلية بأن قام عن علم وإرادة، بالحصول على وثائق رسمية زائفة واستخدامها لإنجاز معاملات تتعلق بالملكيات، وضلّ الأمم المتحدة حيث لم يكشف عن سجله الإجرامي السابق، وشارك في وظيفة خارجية غير مأذون بها منتهكا بذلك النظام المالي للأمم المتحدة. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية باتخاذ إجراء مناسب ضد ذلك الموظف، وإحالة قضيته إلى البلد المضيف لملاحقته قانونيا. وقد طرد ذلك الموظف بإجراءات موجزة.

٥٣ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا في إساءة استخدام السلطة وإساءة استعمال الموارد في قسم الطباعة التابع لمكتب الأمم المتحدة في جنيف (ID/020324/06). وكشفت الأدلة المستخلصة عن طبع أكثر من مائة نسخة غير مأذون بها من الكتاب السنوي للخريجين من الجامعة مما أسفر عن خسارة مالية قدرها ٧ ٤٠٠ فرنك سويسري للمنظمة. وقد حدثت عملية الطبع بعد تعليمات محددة من جانب مسؤولين اثنين أقدم في مكتب الأمم المتحدة في جنيف. وقد خلص التحقيق الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن المسؤولين الأقدم مسؤولان عن طباعة الكتاب السنوي وقد شاركا في تأسيس رابطة خريجي جامعة جنيف في تلك الجامعة. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يتخذ المدير العام لمكتب الأمم المتحدة في جنيف الإجراء المناسب ضد هذين الموظفين، بما في ذلك استرداد الخسائر.

دال - المخاطر المالية

٥٤ - يحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية المخاطر المالية في إطار الأمم المتحدة باعتبارها الأثر الناجم على ولاية وعمليات وسمعة المنظمة من جراء:

- (أ) عدم الحصول على تمويل كاف؛
- (ب) الاستخدام غير المناسب للأموال؛
- (ج) الإدارة غير المناسبة للأداء المالي دون التوقعات؛
- (د) الإبلاغ والكشف غير المناسبين عن الأداء المالي.

٥٥ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا في سرقة ما يقارب ١٧٩ ألف دولار من خزانة مغلقة في مكتب تابع لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في كينشاسا

(ID/0033/06). وعلى الرغم من أن المكتب لم يجد أي أدلة لتحديد مرتكب أو مرتكبي السرقة، فقد كشف التحقيق عن أنه كانت هناك عدة عوامل يسرت ارتكاب السرقة. فإجراءات مناولة النقدية جعلت من العديد من الموظفين على علم بالمبلغ الكبير من النقود الذي سحب من المصرف وأودع في الخزانة المغلقة في مكتب موظف المالية بمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وقد قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية التوصيات المناسبة، وشملت استعراض مناولة النقدية والترتيبات الأمنية المحلية و الشروع في مراجعة شاملة للمالية.

٥٦ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقاً للغش المفترض في وحدة الاتصالات السلكية واللاسلكية بدائرة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف (ID/0067/06). وكشفت الأدلة المستخلصة عن وجود تلاعب في نظام الاتصالات اللاسلكية تسبب في حدوث خسارة مالية للمنظمة قدرها ٢٠٢ ألف فرنك سويسري على الأقل. وعلى إثر توصية مقدمة من المكتب، أحيلت القضية إلى السلطات السويسرية لإجراء تحقيق جنائي وقد انضم مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الإجراءات باعتباره طرفاً مدنياً من أجل المطالبة بتعويضات. ولا تزال الإجراءات جارية.

٥٧ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في التفتيش الذي أجراه على مكتب شؤون الفضاء الخارجي (MECD- 004)، أن التغطية المواضيعية المتزايدة لأعمال المكتب، بما في ذلك اضطلاعهم بالمسؤولية عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (انظر قرار الجمعية العامة ١٢/٥٥ و ٦/٦٠/٥٤ بء)، لا تتكافأ مع مستوى موارده. وبالإضافة إلى ذلك لاحظ المكتب أن إعداد الاستراتيجيات الرامية إلى تعبئة موارد إضافية لا يزال في مرحلة وضع المفاهيم. ومما أثار قلق مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن الموارد الأساسية المحدودة للمكتب قد تحول دون من تنفيذ برنامجه، ومن ثم تقلل من فعاليته المحتملة وأثره. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يقوم مكتب شؤون الفضاء الخارجي باستعراض العلاقة بين موارد الميزانية العادية وبين أنشطته الأساسية وأن يحيط لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية علماً، وكذلك الجمعية العامة بالقيود المفروضة على قدرته لاستيعاب ولايات إضافية. وقد بدأ المكتب بالفعل في إحاطة اللجنة علماً، ومن المقرر أن يحيط الجمعية العامة علماً أثناء إقرار الميزانية المقترحة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

٥٨ - وخلصت مراجعة الإدارة المالية التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية في أربع منظمات هي - اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (AA/2006/710/01)، مكتب الأمم المتحدة في

نيروبي (AA/2006/211/01)، المحكمة الدولية ليوغوسلافية السابقة (AA/2006/270/01) والمحكمة الجنائية الدولية لرواندا (AA/2006/260/01) - إلى أن موظفي التصديقات في بعض المنظمات لم يكونوا دائما يدركون مسؤولياتهم كما لم يكونوا دائما على بينة من هم أنسب الأشخاص الذين يمكن إعطاؤهم مسؤولية التصديق. وتمهد مهمة التصديق السبيل لسلامة إدارة الموارد المالية برمتها. وهي تنطوي على مهام تقنية كبيرة كما أن ممارسة تلك السلطة يتطلب كفاءة ومعرفة ومهارات مما يضمن الامتثال التام لصكوك الضوابط المالية. وخلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى وجود افتقار على مستوى المنظمة إلى التوجيه من أجل المساعدة في اختيار الموظفين الملائمين للعمل كموظفي تصديق، وكذلك فيما يتعلق بالتدريب على كيفية تنفيذ مهامهم. وكشف ذلك الوضع عن المخاطر التي تتعرض المنظمة بتكبد نفقات لم يؤذن بها ولم تدرج في الميزانية. وقد أدركت جميع المنظمات التي جرت مراجعة حساباتها أهمية كفاءة وجود آلية قوية للتصديق، مع الفصل بصورة ملائمة بين واجبات وظيفتي الموافقة والتصديق. وقد وضعت كل من المحكمة الجنائية الدولية لرواندا والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة ترتيبات مُرضية، وتستكشف اللجنة الاقتصادية الإفريقية جدوى إمكانية تحسين ترتيبات المساءلة وتقييم الأداء، لموظفي التصديقات بها و ينتظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية إيضاحا من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بشأن ما إذا كان سيعقد دورات تدريبية لتعزيز قدرة موظفي التصديقات.

هاء - المخاطر التشغيلية

٥٩ - يحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية المخاطر التشغيلية في إطار الأمم المتحدة باعتبارها الأثر على ولاية وعمليات وسمعة المنظمة من جراء (أ) عمليات داخلية تتسم بعدم الكفاءة أو الفعالية؛ (ب) عدم الاطلاع بالعمليات بصورة اقتصادية تتسم بالكفاءة أو الفعالية.

٦٠ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في أعمال المراجعة واستعراضات التحقيقات لعمليات الغوث أثناء كارثة إعصار تسونامي (A/621/669) أن العديد من وكالات الأمم المتحدة المشتركة في عمليات الغوث المتصلة بإعصار تسونامي قد نفذت آلياتها الخاصة للحد من مستوى التعرض للغش والفساد في برامجها. ومن ناحية أخرى لم يتم إعداد سياسة مشتركة لإدارة المخاطر من جانب إدارة كل كيان من تلك الكيانات على حدة. ولذا فإن الجهود التي تبذل لتحديد وإدارة المخاطر تتم بصورة مجزأة بدلا من أن تتم بطريقة متكاملة. وقد أبرزت عملية الغوث أثناء إعصار تسونامي أن هناك ضرورة لسياسة رقابة داخلية كلية لمنظومة الأمم المتحدة مما يجعل الالتزام بالشفافية والمساءلة فعالا تماما. وأوصى مكتب

خدمات الرقابة الداخلية بأن يقوم الأمين العام بإعداد سياسية لإدارة المخاطر وسياسة للرقابة الداخلية وتقديمهما إلى الجمعية العامة لإقرارهما. ويجب أن تبين السياسات مسؤولية الإدارة عن الرقابة على عمليات المنظمة؛ والأنشطة التي ينبغي أن تضطلع بها الإدارة للوفاء بتلك المسؤوليات؛ ومساءلتها عن استخدام الموارد العامة، فضلا عن مقتضيات الرقابة المشتركة للبرامج المتعددة الوكالات.

٦١ - ووجد مكتب خدمات الرقابة الداخلية عند مراجعة تطبيق مبدأ أفضل قيمة للنقود في مشتريات المنظمة من البضائع والخدمات (A/621/846)، افتقارا إلى تفاهم متفق عليه بشأن هذا المبدأ من جانب جميع أصحاب المصلحة في مشتريات الأمم المتحدة. وإذا اقترن هذا بعدم كفاية الوثائق المتعلقة بإرساء العطاءات عن طريق استخدام أفضل طريقة تقييم لتحديد أفضل قيمة للنقود، فقد حال ذلك دون قيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتحديد ما إذا كان مبدأ أفضل قيمة للنقود قد طبق في الأمانة العامة، مع كفالة التقيد بمبادئ الشراء الثلاثة الأخرى، وهي العدالة، والنزاهة، والشفافية وكذلك المنافسة الدولية الفعالة؛ ومصصلحة الأمم المتحدة. وقد وافقت إدارة الشؤون الإدارية من حيث المبدأ على تقييم مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن هناك بعض المجالات التي تحتاج إلى مزيد من التحسين وقبلت التوصيات العامة التي قدمت، ولكنها لم تؤيد بعض النتائج والاستنتاجات الواردة في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية بشأن المنافسة الدولية.

٦٢ - وخلص تقييم أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية لإدارة الشؤون السياسية (انظر الوثيقة E/AC.51/2007/2) إلى أنه ولئن كانت الإدارة قد نفذت إلى حد كبير مهامها الأساسية وأن عملائها كانوا مرتاحين في الغالب، فإن الأداء اتسم بنتائج مختلطة بالنسبة لهذه الوظائف، التي تدعم المنع والرقابة وتسوية الصراعات. وقد أقر مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن هذا يعزى جزئيا إلى زيادة الولاية دون أن يرافق ذلك زيادة في الموارد، وكذلك إلى القيود الهيكلية، والطلبات على قيام وزارة الخارجية بتوفير الدعم إلى الأمين العام، وميزانية السفر المحدودة فيما يتعلق بالزيارات الميدانية. كما عزى ذلك أيضا إلى الافتقار إلى منهجية قوية ومحددة بصورة جيدة للتحليل السياسي. ونتيجة لذلك واجهت إدارة الشؤون السياسية تحديا فيما يتعلق بالتنفيذ الكامل لولايتها الأساسية بشأن حفظ السلام وبناء السلام. وقد ورد في التقرير المتعلق بالشعب الإقليمية التابعة للإدارة (E/AC.51/2006/4)، أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية قدم عشر توصيات لتعزيز عمل الإدارة في مجال المنع والمراقبة وتسوية الصراعات وأيدها لجنة البرنامج والتنسيق. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تقريره الموجز (E/AC.51/2007/2) باتخاذ عشر إجراءات لتعزيز الأداء العام

للإدارة. وقد بدأت إدارة الشؤون السياسية في تنفيذ توصيات عام ٢٠٠٦، كما شرعت أيضا في النظر في بعض التوصيات الواردة في التقرير الموجز.

٦٣ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الإدارية أيضا في تقييمه لإدارة الشؤون السياسية أن الإدارة تواجه العديد من التحديات الكبيرة فيما يتعلق بأداء شعبها ووحداتها الفنية. وكان هذا مرجعه الافتقار إلى نظم وآليات وأدوات كافية، لاقتناص المعارف وتخزينها ونشرها وإدماجها؛ وإلى مبادئ توجيهية تنفيذية كافية وإلى عمليات للعمل؛ فضلا عن الافتقار إلى نظام للرصد والتقييم. وقد قرر مكتب خدمات الرقابة الداخلية أنه إذا لم يتم مواجهة أوجه القصور تلك، ستنخفض كفاءة وفعالية وأثر الإدارة. وقدم المكتب توصيات لإعداد إدارة معرفية على صعيد الإدارة ونظم للرصد والتقييم، وتعزيز عمليات العمل ومبادئ توجيهية من أجل ذلك على صعيد شعب ووحدات الإدارة. وقد بدأت الإدارة في معالجة هذه التوصيات.

واو - المخاطر المتعلقة بالموارد البشرية

٦٤ - يحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية المخاطر المتعلقة بالموارد البشرية في نطاق الأمم المتحدة باعتبارها الأثر على ولاية وعمليات وسمعة المنظمة من جراء عدم وضع سياسات وإجراءات وممارسات مناسبة في مجال الموارد البشرية وتنفيذها.

٦٥ - أكدت عمليات مراجعات حسابات مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في مصر التي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (AR.2006/131/04) إن اعتماد المفوضية بشدة على متطوعي الأمم المتحدة الوطنيين لإنجاز المهام الأساسية الضرورية، يعوق أحيانا فعالية العمل الذي يجري القيام به. ففي مصر، جرى التعاقد مع متطوعين الأمم المتحدة ليس لديهم خبرة عمل سابقة لشغل وظائف حساسة جدا وذات مسؤولية، كما هو الحال في مجال الحماية. وكان هذا يتعارض مع سياسة المفوضية المتعلقة باستخدام متطوعي الأمم المتحدة، وقد أثار المكتب هذا الموضوع ذاته في الفقرة ٢١، من تقريره A/58/364. وعلى الرغم، من أنه نتيجة لهذه الشواغل التي أثارها المكتب، وضعت المفوضية سياسة معيارية بشأن استخدام المتطوعين، لا تزال بعض المواضيع دون تسوية. وقد أوصى المكتب مرة أخرى بأن تعتمد المفوضية على إعادة تقييم عدد من متطوعي الأمم المتحدة الذين يؤدون وظائف أساسية بغرض استبدالهم بموظفين عاديين من المفوضية. واستجابة لذلك ذكرت المفوضية أن عدد متطوعي الأمم المتحدة قد خفض تدريجيا في مصر، بيد أن عبء العمل لا يزال يتجاوز قدرة من يشغلون وظائف عادية. وسيواصل المكتب رصد تنفيذ التوصية إلى أن يتم تسوية المسألة بصورة مرضية.

٦٦ - وخلصت مراجعة استجابة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية للزلزال الذي وقع في باكستان والتي أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (AN 2006/590/02) إلى أن المكتب قام بصورة متعاقبة، بنشر أربعة نواب مختلفين لمنسقي الشؤون الإنسانية، خلال فترة الشهور الخمس من تشرين الأول/أكتوبر إلى شباط فبراير ٢٠٠٦. وكان أحد نواب منسقي الشؤون الإنسانية استشاريا متعاقدا مع المكتب. وقد أدت التغييرات المتكررة في الإدارة العليا، والافتقار إلى الاستمرارية في عملية المكتب في باكستان، إلى إضافة طلبات لا موجب لها على موظفيه من أجل تقديم الدعم إلى منسق الشؤون الإنسانية. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يقوم المكتب بالتشاور مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، التي تعين نواب منسقي الشؤون الإنسانية، بأن تعد قائمة بنواب منسقي الشؤون الإنسانية، ورؤساء المكاتب والمنسقين الميدانيين، المستعدين للنشر بعد إخطار وجيز ويمكنهم ضمان إدارة المكتب بشكل مستقر. وقد وافق مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من حيث المبدأ على توصية مكتب خدمات الرقابة الداخلية بيد أنه لا يزال يتعين تنفيذها بالكامل.

٦٧ - وخلصت مراجعة لأعمال الاستشاريين والخبراء في مكتب الأمم المتحدة في جنيف أجراها مكتب خدمات الرقابة الداخلية (AE.2006/311/01)، إلى أن قسم إدارة الموارد البشرية التابع للمكتب لم يحتفظ بقائمة للاستشاريين، مدعيا بأن تلك كانت من مسؤولية مكتب إدارة الموارد البشرية في إدارة الشؤون الإدارية لوضع مثل تلك القائمة. وإضافة إلى ذلك كان من رأي القسم أن نظام المعلومات الإدارية المتكامل يصلح إلى درجة كبيرة كقائمة. ومن ناحية ثانية، لاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن بعض المعلومات المتعلقة بالاستشارات لا كلها موجودة في النظام. ولتحسين فعالية وشفافية عملية اختيار الاستشاريين، والامتثال لمتطلبات الوثيقة ST/A.1/199/7، أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بوضع قائمة للاستشاريين. وقد علق القسم على أن الخيار الصالح الوحيد هو أن تقوم جميع الإدارات والمكاتب الموجودة في جنيف بوضع قوائم رسمية مع الإشارة إلى بارامترات متفق عليها مسبقا. ويستطيع القسم بعد ذلك أن يتصرف كوديعة لقواعد البيانات، وتيسير تبادلها بين الإدارات. وأقر مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالجدوى العملية لهذه التعليقات وقام بتنقيح التوصية تبعا لذلك.

زاي - المخاطر المتعلقة بالمعلومات

٦٨ - يحدد مكتب خدمات الرقابة الداخلية المخاطر المتعلقة بالمعلومات في إطار الأمم المتحدة باعتبارها الأثر على ولاية وعمليات أو سمعة المنظمة من جراء عدم وضع نظم مناسبة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وهيكل أساسي لذلك.

٦٩ - قام مكتب خدمة الرقابة الداخلية بمراجعة حسابات إدارة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (AR2006/166/04) وكشف ذلك عن أن استراتيجية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ليست ملائمة للاستفادة بشكل كامل من المزايا المحتملة لنظم التشغيل هذه في المكاتب في المفوضية. وكان هذا نابعا من أن الإدارة الرشيدة والهيكلة الإداري لعملية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات برمتها، ودور شعبة نظم المعلومات والاتصالات في المفوضية ليست واضحة. واستجابة للنتائج التي خلص إليها مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وافقت المفوضية على وضع هياكل ووثائق وإجراءات تسمح بالرصد الملائم لنظم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتجنب الازدواجية وضمان استخدام الأموال بكفاءة.

٧٠ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في مراجعة أجزائها لاستمرارية العمل، بما في ذلك التعافي من الكوارث، في صندوق المعاشات التقاعدية المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة أن خطة استمرار أعمال الصندوق لم تتضمن أحكاما مهمة وفقا لمعايير الصناعة. ونظرا لأنه لم يجر تحديد شامل للأثر على الأعمال، لم يمكن إعطاء تأكيد بتحديد جميع النظم المهمة والمتطلبات المرتبطة بذلك. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تكمل إدارة الصندوق تحليل الأثر الشامل للأعمال، على أن يعقب ذلك تنفيذ خطة استمرار الأعمال التي تراعي مختلف سيناريوهات الكوارث. وقد وافق الصندوق على توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية وطلب موارد لإجراء تحليل لأثر الأعمال. وبشكل منفصل، وجد مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا أن دائرة إدارة الاستثمار التابعة للصندوق لم تكمل خطة التعافي من الكوارث، ونتيجة لذلك، فقد لا يكون لموظفي الدائرة إلمام بمتطلبات الاستجابة في حالات الطوارئ. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن تقوم إدارة الدائرة بضع الوثائق، المتعلقة بالتعافي من الكوارث، بتوثيق خطة التعافي من الكوارث الشاملة ونشرها واختبارها ونشرها استنادا إلى خطة استمرار الأعمال الكاملة بالفعل. وأشارت الدائرة إلى أنها منذ ذلك الوقت قد استكملت دليلها بحيث يعكس المتطلبات الواردة في تقرير المراجعة، وأنه سيجري اختبار كامل لها في عام ٢٠٠٧.

٧١ - ولاحظ مكتب خدمات الرقابة الداخلية في التفتيش الذي أجراه على مكتب شؤون الفضاء الخارجي (MECD/004)، أن المعرفة مقسمة إلى أقسام منعزلة، وأن نظم تقاسم المعارف الداخلية ليست منظمة بصورة جيدة أو سهلة الاستخدام أو تطلعية. ولكي يتمكن فريق صغير نسبيا من الموظفين من توفير الدعم الفعال للمداورات الحكومية الدولية المتعددة الأوجه للجان المختلفة، واللجان الفرعية، والأفرقة العاملة، فلا مناص من أن يكون هناك نظام مرتب بصورة جيدة ومفهرس بصورة واضحة وسهل الاستخدام لتجميع المعارف

المؤسسية وصيانتها. ولئن كان المكتب قد قام ببعض الجهد من أجل توحيد وتحديث موجوداته من المعارف، إلا أنه لم يستخدم تكنولوجيا المعلومات لتيسير الوصول إلى المعلومات وإتاحتها بصورة كاملة. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بأن يزيد المكتب من إدارته للمعارف وذلك بتحسين موقعه على الشبكة العالمية، ونظم المعلومات الداخلية من أجل تيسير تنسيق وإنجاز خطة عمله وتوصيل القيمة المضافة للمكتب بصورة أفضل. وقد نُفذ كثير من التوصيات ذات الصلة أو يجري تنفيذها بصورة جيدة.

رابعاً - التقارير الصادر تكليف بإعدادها

ألف - المخطط العام لتجديد مباني المقر

٧٢ - إن ما يتسم به طابع المخطط العام لتجديد مباني المقر من تعقيد شديد، مقترنا بانكشاف مالي كبير وشواغل تتعلق بالسلامة، تجعل من ذلك المشروع واحداً من أكثر مشاريع التشييد عرضة للمخاطر التي اضطلعت للمنظمة بها. ومن أجل الوفاء بقرار الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧، ما برح مكتب خدمات الرقابة الداخلية منذ شباط/فبراير ٢٠٠٣ يقدم تغطية في شكل مراجعة للمشروع. وفي آب/أغسطس ٢٠٠٦ طلب المكتب من إدارة الشؤون الإدارية تكملة التغطية الحالية للمراجعة بمراجع حسابات من الرتبة ف-٥ ووظيفة إضافية لمراجع حسابات من الرتبة ف-٤ وأموال للاستشارات، تصل إلى مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار ليتسنى للمكتب الدخول في عقد للحصول على استشارات مع شركة متخصصة في مراجعة حسابات التشييد في ولاية نيويورك. وقد أتيحت هذه الموارد الإضافية للمكتب في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. والمكتب بسبيله إلى وضع إجراءات التعيين من الرتبة لوظيفتين من الرتبة ف-٥ والرتبة ف-٤، في صورتها النهائية على إثر تقاعد الشاغل السابق لوظيفة من الرتبة ف-٥ مؤخرًا. وقد شرع المكتب أيضا في عملية الشراء لخدمات متخصصة بموجب العقد الاستشاري.

٧٣ - وكجزء من نهج مراجعة الحسابات الذي يضطلع به من أجل التصدي للمشاكل على وجه السرعة، أصدر المكتب تعليقات وملاحظات وتوصيات في مذكرات وعن طريق البريد الإلكتروني عوضا عن تقارير مراجعة الحسابات الرسمية. وبالإضافة كذلك إلى إحالة جميع المراسلات الداخلية المتعلقة بمراجعة الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات، شارك المكتب في اجتماعات منتظمة مع المجلس لتقاسم المعلومات بشأن حالة ونتائج عمليات مراجعة الحسابات الجارية، ومن ثم أسهم في كفاءة الرقابة الفعالة المتسمة بالكفاءة للمخطط العام لتجديد مباني المقر. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، قام المكتب بتحديث حالة توصياته المتعلقة باثنين من أعمال مراجعة الحسابات وهما: مشروع اتفاق مرحلة الخدمات السابقة

على التشييد (الجزء ألف) والاتفاق على مدير التشييد (الجزء باء)؛ وطلب تقديم عروض لخدمات المشورة المتعلقة بالمدونة وبمستشار قانوني لشؤون التشييد. وقد قبل مكتب المخطط جميع التوصيات ذات الصلة وعددها ١٨، ونفذ ١٥ منها وأبلغ المكتب بأن التوصيات الثلاث الباقية ستنفذ خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٨.

٧٤ - وتتعلق التوصيات المفتوحة الثلاث بإدماج الشروط العامة لعقود الأمم المتحدة في مشروع اتفاق خدمات المرحلة السابقة على التشييد واتفاق خدمات إدارة التشييد؛ وإنشاء فريق عامل يضم ممثلين من مكتب المخطط ومكتب الشؤون القانونية، ودائرة المشتريات في إدارة الشؤون الإدارية من أجل وضع إجراءات داخلية لتسوية المنازعات المتعلقة بالمطالبات، والمسائل التعاقدية الأخرى؛ وكفالة إيجاد مقياس تدريجي/أو نسبة مئوية تراكمية للأرباح، والمصاريف الإدارية للأعمال المنجزة، من قبل المتعاقدين من الباطن ذات الصلة بالتعديلات على العقود، مع مراعاة الشروط العامة والرسوم التي يضعها مدير التشييد.

٧٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، بدأ المكتب أيضا اثنين من أعمال مراجعة الحسابات المحددة، أحدهما لتقييم الأنشطة المتعلقة بالعقد بقاء والتعديلات على عمارة الهيكل الأساسي والتصميم الهندسي وخدمات التصميم الهندسي، والآخر لتقييم خطة وسلامة مصروفات المخطط. ويجري الانتهاء من وضع تلك الأعمال لمراجعة الحسابات في صورتها النهائية. وبالإضافة إلى ذلك، استجاب المكتب إلى مختلف الطلبات لتقديم المشورة من مكتب المخطط، ومن إدارة الشؤون الإدارية. وقدم مكتب خدمات الرقابة الإدارية الدعم إلى مبادرة مكتب المخطط من أجل أن يكون له شركة متخصصة تقوم باستعراض مستمر للمدفوعات المقدمة للمتعاقد مع مكتب المخطط، نظرا لأن هذا الاستعراض سيعزز نظم الرقابة الداخلية على الخطة. وفي أعقاب طلب مقدم من وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أيضا، قدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية خدمات استشارية تتعلق بالترسية المقترحة لعطاء من أجل توفير خدمات الإدارة في مجال التشييد. واقترح مكتب خدمات الرقابة الداخلية بصفة خاصة أن تشمل الوثائق المتعلقة بدعم القرارات الرئيسية لعقد المخطط تقييما محمدا للمخاطر، وكرر الإعراب عن رأيه بأن تشكيل مجلس استشاري مستقل يتكون من خبراء في مجال التشييد سيوفر المستوى الضروري من الرقابة التقنية لمشروع المخطط. على أن إدارة الشؤون الإدارية أجابت بأن ذلك المجلس الاستشاري، وفقا لبنود المشروع ووفقا لصلاحيات المشروع، لا يقصد به توفير الرقابة التقنية بل أن يتصرف عوضا عن ذلك كمجلس استشاري عام للأمين العام بشأن كافة المسائل المتعلقة بالمخطط.

باء - لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٧٦ - أتمت لجنة الأمم المتحدة للتعويضات تجهيز المطالبات في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ وهي تقوم في الوقت الراهن بإنهاء عملياتها تدريجياً. وإلى أن تتم الموافقة على قرار يتعلق بانتقالها المحتمل إلى وكالة خليفة، لا يزال صندوق الأمم المتحدة للتعويضات تحت الرقابة المستمرة لمجلس إدارة اللجنة، وتقدم لها الدعم أمانة متبقية في جنيف.

٧٧ - وستكون اللجنة مسؤولة عن عدد من المسائل بما فيها مواصلة سداد التعويضات، ومتابعة المطالبات المقدمة بالفعل، ورصد سداد التعويضات المقدمة في مجال الأضرار البيئية. وسيظل عدد محدود من المطالبات ذات القيمة الكبيرة من حيث التعويضات صالحة لتلقي مدفوعات في المستقبل، ومن المقرر أن يتم السداد الكامل بحلول عام ٢٠٢٥. وفي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، كان قد تم سداد ما يناهز مبلغ ٥٢,٤ بليون دولار من مطالبات مجموعها يقارب ٣٥٤ بليون دولار إلى مقدمي المطالبات، وقد سدد ما يربو على ٢٢,١ بليون دولار. وقد أدى تعقيد وضخامة مسؤوليات اللجنة بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة وما يرتبط بها من مخاطر إلى ضرورة توفير تغطية كافية في مجال الرقابة. وفي هذا السياق، وفرت اللجنة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية وظيفتين لمراجعة الحسابات إحداهما من الرتبة ف-٤ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وبعد قيام مكتب خدمات الرقابة الداخلية بتقييم مخاطر اللجنة لسنة ٢٠٠٧، قام المكتب بتقييم احتياجاته من الموارد وطلب وظيفتين من وظائف مراجعي الحسابات لتغطية جميع المخاطر المحددة العالية والمعتدلة الخطورة. ومن ناحية ثانية، فعلى إثر اجتماع بين الأمين التنفيذي ووكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، اتفق على أن يوصي الأمين التنفيذي المجلس بإدراج وظيفة واحدة من الرتبة ف-٤ في ميزانية عام ٢٠٠٧. وقد رفض مجلس الإدارة الاقتراح بتوفير وظيفة لمكتب خدمات الرقابة الداخلية لمراجع حسابات، للسنة برمتها ووافق عوضاً عن ذلك عن تقديم مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ دولار لتوفير خدمات مراجعة الحسابات، وقد اقترح هذا المبلغ لتغطية نفقات مراجع حسابات ١ من الرتبة ف-٤ لفترة الشهور الستة الأولى من عام ٢٠٠٧، نظراً للإلغاء التدريجي للأمانة الحالية للجنة في منتصف عام ٢٠٠٧ واستبدالها بأمانة متبقية صغيرة. وبناء على طلب مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أثبتت المسألة مرة أخرى أثناء الدورة الثالثة والستين للمجلس المعقودة في الفترة من ٢٠-٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، عندما رفضت لجنة الشؤون الإدارية الموافقة على أموال إضافية لتوفير خدمات مراجعة الحسابات لفترة النصف الثاني من عام ٢٠٠٧. وأشارت اللجنة إلى أنها ستنتظر في اجتماع مقبل، في الموارد التي قد تلزم لأي من أعمال مراجعة

الحسابات التي قرر مكتب خدمات الرقابة الداخلية القيام بها في عام ٢٠٠٨. ولذا فجددير بالملاحظة أن أنشطة اللجنة من النصف الثاني من عام ٢٠٠٧ لن تخضع لأي تمحيص من جانب مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتقع المخاطر المرتبطة بهذا القرار على عاتق مجلس إدارة اللجنة.

٧٨ - وفي ضوء الموارد المحدودة، وضع مكتب خدمات الرقابة الداخلية، استراتيجياته لمراجعة الحسابات، مما يكفل الرقابة على أكثر أنشطة اللجنة الأشد مخاطرة. وقد أجريت أربع مهام خلال فترة إعداد التقرير.

٧٩ - وقد تبين من مراجعة حسابات المطالبات مزدوجة (AF2006/820/07) أنه في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ حُدد مبلغ يناهز ٧٠,٦ مليون دولار من جانب أمانة اللجنة باعتباره تجاوزات في المدفوعات. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن اللجنة قد استخدمت عموماً إجراءات كافية لتحديد التجاوزات في المدفوعات المحتملة، ولو أن ذلك كان بعد حدوث الأمر الواقع. وبصفة عامة فإن اللجنة تمكنت عموماً أيضاً من تحديد سيناريوهات التجاوز في المدفوعات المحتملة، بحيث تتمكن من التأكد وتحديد التجاوزات في المدفوعات. على أنه مكتب خدمات الرقابة الداخلية خلُص إلى أن نوعية البيانات المستخدمة لتحديد تلك التجاوزات في المدفوعات كانت غير كافية. فلم ينفذ بصورة متسقة الاستعراض اليدوي لأزواج من المطالبات ضمن مجتمع المطالبات التي يرجح أن يؤدي إلى تجاوزات في المدفوعات. كما لم يستخدم بصورة منهجية أيضاً بحث إلكتروني خاص عند فحص قاعدة بيانات الهيئة العامة الكويتية للإعلام المدني، التي تحتوي على أرقام لتحديد الهوية المدنية، لمن كانوا يعيشون في الكويت، وذلك من أجل تحديد المطالبات الفردية المتعلقة بتجاوز المدفوعات. ولم يتسق هذا مع الهدف المعلن للجنة وهو إدراج أعلى حصيلة من التجاوزات في المدفوعات المحتملة، مع مراعاة عوامل الوقت والأفراد، والتكاليف والمغزى الإحصائي. وقد أوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالاضطلاع بإجراءات بديلة من قبيل المزيد من الفرز التفصيلي للبيانات واستخدام قاعدة بيانات تلك الهيئة، فيما يتعلق بالمطالبات الفردية من أجل الكشف عن التجاوزات الإضافية في المدفوعات. وأوصى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضاً بزيادة فرز مجموع المطالبات المتعلقة بالتعويضات التي أعيد دفعها. ونتيجة لأعمال البحث الإلكتروني التي أوصى بها مكتب خدمات الرقابة الداخلية حددت اللجنة ما قيمته ٢,٤٢ مليون دولار إضافية فيما يتعلق بمطالبات التجاوزات في المدفوعات ويتصل المبلغ بكيانين من الكيانات المقدمة للتقارير. وإضافة إلى ذلك، فعملاً بتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، أعدت اللجنة وثيقة بالدروس المستفادة.

٨٠ - وتبين من مراجعة الحسابات لمدفوعات المطالبات المقدمة إلى اللجنة (AF/2006/820/02) أنه كانت هناك ضوابط كافية تكفل أن تكون جميع الأموال المحولة من أمانة اللجنة قد وردت إلى الحكومات، وبالتالي وُزعت على المطالبين الفائزين. بيد أن الحكومات اعتبرت عموماً أن تقارير التوزيع جزء من التزامات الإبلاغ إلى أمانة اللجنة بدلا من أن تكون أداة للتوفيق بين المبالغ الواردة مع المبالغ الموزعة على أصحاب المطالبات. ووجد الاستعراض أيضا أنه بالرغم من جهود اللجنة لتذكير الحكومات المقصرة بأن تنهض بالمسؤولية بالنسبة لجميع المبالغ الواجبة السداد والتي لم يتم سدادها بعد، فإن بعض الأرصداء التي لم يتم سدادها منذ فترة طويلة يلزم إنهاؤها. وقد قبلت اللجنة التوصيات، وهي تواصل رصد الأرصداء التي لم يتم سدادها كي تحصل على تقرير كامل من الحكومات.

٨١ - وخُصت مراجعة حسابات لعملية التخطيط الاستراتيجية للجنة (AF/2006/820/01) إلى أن اللجنة قد اتخذت خطوات كافية لتحقيق ولاياتها المتمثلة في استيفاء أنشطة تجهيز المطالبات. على أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية حدد الحاجة إلى توحيد خطط اللجنة باستيفاء البرامج المتبقية قبل التصفية وتعزيز قدرتها على رصد عملية التصفية. وقبلت اللجنة التوصية وقدمت خطة إقفال موحدة لمنتصف عام ٢٠٠٧.

٨٢ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أيضا استعراضا لرصد مالية اللجنة يغطي السنة الأولى من فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ (AF/2006/820/05). وتضمن ذلك استعراضا لعملية وضع الميزانية وركز على النفقات المسجلة في ٣٠ نيسان/أبريل، و ٣٠ أيلول/سبتمبر، و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ويرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية أن أمانة اللجنة اتبعت الضوابط الرئيسية لكفالة الرصد السليم للميزانية المعتمدة والامتثال للنظام المالي للأمم المتحدة من جميع النواحي المادية.

خامسا - أنشطة المشورة الإدارية

٨٣ - على نحو ما لوحظ آنفا (انظر الفقرة ٢٦ أعلاه)، أيدت الجمعية العامة في القرار A/61/245 توصيات اللجنة التوجيهية، بأن ينقل مكتب خدمات الرقابة الداخلية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية مهمة أنشطة المشورة الداخلية الإدارية من مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إدارة الشؤون الإدارية.

٨٤ - واضطلع قسم المشورة الإدارية التابع لمكتب خدمات الرقابة الإدارية بمشروع بالاشتراك مع إدارة السلامة والأمن من أجل تحسين ممارسات وعمليات ومساءلة الإدارة في مهام التحقيق التي تجريها دائرة السلامة والأمن التابعة لها في نيويورك. واستنادا إلى النتائج

والتوصيات التي خلص إليها القسم شرعت إدارة السلامة والأمن، في اتخاذ خطوات محددة لإنشاء وحدة للشؤون الداخلية من أجل التحقيق في الشكاوى من الفئة الثانية ضد موظفي إدارة السلامة والأمن على الصعيد العالمي.

٨٥ - وشرع القسم في مشروعين متعددي المراحل بالتعاون مع إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. والغرض من المشروع الأول هو مساعدة قسم النشر التابع للإدارة على تعزيز خدماته لأسرة الأمم المتحدة. والمشروع المقسم إلى مراحل، يتناول العمليات، وتكنولوجيا المعلومات والقدرة في مجال الطباعة، وطائفة واسعة من مهام تنمية الموظفين، وأنشطة إدارة العملاء في مجال التواصل، والتسويق واستعراض السياسات والإجراءات لزيادة كفاءة الخدمات التي تقدمها الوحدة. أما المشروع الثاني، والذي بدأ مؤخرًا فقط، فيرمي إلى تنسيق توقعات الإدارة من حيث صلتها بالرصد وتقييم المخاطر والتحقق الإحصائي، والهدف منه، بناء قدرة داخلية للاضطلاع بمهام الرصد وتقييم المخاطر وإعداد التقارير الإحصائية وتقييم الذات وما إلى ذلك.

٨٦ - ومن أجل تحسين الفعالية العامة لخطط عمل الموارد البشرية وتيسير مشاركة الإدارات في العملية، عمل القسم بصورة وثيقة مع مكتب إدارة الشؤون الإنسانية وإدارة الموارد البشرية وممثلي العديد من الإدارات والمكاتب (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إدارة الإعلام، مكتب الأمم المتحدة في نيروبي)، من أجل إعداد شكل جديد من الخطط. ويرتبط الشكل الجديد وشكل الدورة في الوقت الحالي بشكل الاتفاق والميزانية، وهما أيسر من ناحية الرصد ويسمحان بجمع بيانات الأداء بصورة أسرع، ويحققان نتائج أدق.

٨٧ - وعقب مغادرة المدير العام السابق لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي عام ٢٠٠٦، طلب الأمين العام من القسم، إجراء دراسة لهيكل إدارة مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وتحديد خيارات لتعزيز هيكل إدارته التنفيذية. وأدار فريق للمشروع يقوده المكتب، ويتألف من ممثلين من كيانات ذات صلة بالمشروع، مع مراعاة دور مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في توفير الخدمات المشتركة الأساسية لكيانات الأمانة العامة ومكاتبها في منظومة الأمم المتحدة ودور برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للموئل في مجلس إدارة مقترح لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي فضلًا عن هيكل إدارة الخدمات المشتركة المنشأ حديثًا.

عرض عام لمتطلبات إعداد التقارير الصادر بها تكليف

ترد فئات المعلومات التي ينبغي إدراجها في التقارير السنوية لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في الوثائق التالية:

- (أ) نشرة الأمين العام ST/SGP/273 المؤرخة ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (الفقرة ٢٨):
- ١' وصف للمشاكل، وحالات إساءة الاستخدام وأوجه القصور المهمة، وتوصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية ذات الصلة (انظر الفرع ثالثاً أعلاه)؛
- ٢' توصيات لم يقرها الأمين العام (لا يوجد)؛
- ٣' توصيات وردت في تقارير سابقة لم تستكمل بشأنها الإجراءات التصحيحية (انظر الإضافة لهذا التقرير) (A/62/291 (Part I)/Add.1)؛
- ٤' قرار من فترة سابقة نُقِّحت الإدارة (لا يوجد)؛
- ٥' توصيات لم يمكن التوصل بشأنها إلى اتفاق مع الإدارة، أو عندما طُلبت معلومات ومساعدة فإنها رُفضت (انظر الفقرتان ٢٧ و ٢٨ من الإضافة الواردة أعلاه)؛
- ٦' قيمة وفورات التكلفة الموصى بها والمبالغ المستردة (انظر الإضافة)؛
- (ب) قرار الجمعية العامة ٥٦/٢٤٦:
- ١' معلومات متعلقة بمعدّل تنفيذ التوصيات في فترات إعداد التقارير السابقة الثلاث (انظر الإضافة)؛
- ٢' معلومات متعلّقة بآثر إعادة تنظيم مكتب خدمات الرقابة الداخلية لأعماله (انظر A/57/451، A/58/364، A/59/359، A/60/346 والفرع الثاني أعلاه)؛
- ٣' إعداد تقارير مستقلة بشأن التوصيات التي نُفذت وتلك التي في سبيلها إلى التنفيذ، وتلك التي لا يجري تنفيذها، وأسباب عدم تنفيذها (انظر الإضافة)؛

(ج) قرارات الجمعية العامة ٢٩٢/٥٧ (الفرع ثانياً، الفقرة ٢٢)، و ٢٨٢/٦٠؛ إعداد تقارير عن أنشطة الرقابة التي أجريت خلال مراحل مشروع المخطط العام لتجديد مباني المقر في إطار التقارير السنوية للمكتب (انظر الفقرة ٧٢/٦٩ أعلاه)؛

(د) قرار الجمعية العامة ٢٧٠/٥٩ و ٢٧١/٥٩ المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ توفير الرقابة الداخلية لكامل عملية مطالبات التعويضات في لجنة الأمم المتحدة للتعويضات وإعداد تقارير عنها بصورة منتظمة في إطار التقارير السنوية للمكتب (انظر الفقرات ٧٣-٨٠ أعلاه)؛

(هـ) قرار الجمعية العامة ٢٧٢/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤؛ ضرورة أن تتضمن التقارير السنوية عناوين وملخصات موجزة لجميع تقارير المكتب الصادرة خلال تلك السنة (انظر الإضافة).